مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

أثر النظم السياسية على الحريات الاعلامية

دراسة تحليلية نقدية على القوانين والتشريعات الاعلامية الاردنية

The impact of political systems on Media Freedoms

اعداد :

د.وداد محي الدين محمد نور

د.مشهور فارس الشخانبة

جـــــامعــة البحـــــر الأحمر

by :

wedad mohi eldean

Mushoor Faris

RedSeaU University

wedadmohieldien@gmail.com

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

مستخلص الدراسة

هدفت الدراسة الي دراسة النظم السياسية على الحريات الاعلامية

االأردنيه والتاكيدعلى ،العلاقة بين الإعلام والنظام السياسي وانعكاسات التشريعات على الإعلام.والحريات االصحفية

ولتحقيق الهدف من الدراسة اعتمد الباحث على عدة مناهج وهي المنهج الوصفي والمنهج التاريخي والمنهج المقارن، لدراسة البيانات والحقائق ومقارنتها وتفسيرها ومن ثم استخلاص دلالاتها للوصول الى الهدف الرئيسي للدراسة الإعلامية في الاردن.**23**

وتحديد ، العلاقة بين الإعلام والنظام السياسي وانعكاسات التشريعات على الإعلام.

ولتحقيق الهدف من الدراسة اعتمد الباحث على عدة مناهج وهي المنهج الوصفي والمنهج التاريخي والمنهج المقارن، لدراسة البيانات والحقائق ومقارنةتفسيرها ومن ثم استخلاص دلالاتها للوصول الى الهدف الرئيس للدراسةه من الحقائق ةالآراء العلمية المنشورة للمتخصصين في مجال البحث، وكذلك الاعتماد على الصحف والدوريات ومواقع الانترنت والصحافة الالكترونية.

وتكونت الدراسة من خمسة فصول هي الاستدلال على مشكلة البحث ونهجه وتطور وسائل الاعلام الاردنية ، وأثر النظام السياسي على الاعلام، ونقد التشريعات الاعلامية والنتائج والتوصيات.

وتلخصت أبرز النتائج التي توصلت لها الدراسة فيها يلي:

1. أن النظام السياسي الأردني لم يختلف عن أي من الأنظمة السياسية في مختلف دول العالم من خلال تعاطيه مع وسائل الاعلام.
2. كانت تحكم العلاقة بين النظام السياسي والإعلام الأحداث والظروف السياسية التي مرت بها الأردن خلال السنوات الماضية من عمرها.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

3. إن قوانين المطبوعات والنشر التي صدرت في الاردن كانت في معظمها قوانين سلطوية باستثناء قانون 1953 وقانون 1993ن وأنها عملت على تقييد حرية الإعلام بشتى الوسائل.

وأبرز ما وصى به الباحث:

1. عكس دعوات الإصلاح السياسي التي تصدر باستمرار من قبل النظام السياسي على الحريات الإعلامية من خلال ايجاد قوانين ليبرالية تحررية.
2. إصدار قانون مطبوعات ونشر عصري يطلق الحريات الإعلامية ويمنح الصحفيين حرية صحفية تلبي طموحات وآمال الصحفيين.
3. تنظيم العمل الصحفي وبخاصة الإلكتروني ومنع ممارسة المهنة من غير الصحفيين من خلال تطبيق الزامية العضوية خاصة بعد ظهور حالات تغول كثيرة من قبل ممتهني مهنة الصحافة الذين اساءوا للمهنة من خلال امتهانهم الصحافة للتكسب وابتزاز الآخرين.
4. الاستقرار على مرجعية واحدة للاعلام وهي هيئة الاعلام وعدم انشاء دوائر أو مؤسسات أخرى كما حدث اعقاب الغاء وزارة الإعلام.

Abstract

The present study aimed to study the effect of plitical systems on media freedoms through study and critique and analysis of media legislation governing the work of the media in jordan since the founding of the jordanian state in 1921 and 2015.

the study focused on identifying the features of the political media in jordan , and the relationship between the media and the political system and the implications of legislation on the media.

To achieve the objective of the study was adopted researcher on several platforms, a descriptive method and approach historical and comparative approach, to study the data

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

and facts , collated and comparative approach , to study the data and facts, collated and interpreted and then draw implications to reach the main goal of the study.j

and it has to take advantage of scientific facts and opinions published for specialists in the field of research, as well as rely on newspapers and periodicals , web sites and electronic press.

the study consists of five chapters are inferred problem systematization and research and development of Jordanian media, and the impact of the political system on the media, criticism and analysis of media legislation and the results and recommendations.

and it summarized the main finding of her study are as follows:

1. the jordanain political system not different from any of the political system in various countries aroound the world through dealing with the media.
2. the relationship between the political system and media control political events and circumstances experienced by jordan during the past years of age.
3. the press and publications issued in jordan rules were mostly authoritarian laws except 1953 law and the 1993 law, and it worked to restrict the freedom of the media in various ways.

the highlight recommended by the researcher:

1. unlike political reform which calls constantly issued by the political system on media freedoms through the creation of a liberal laws.
2. publications law and the deployment of so-called modern media freedoms and freedom of press gives journalists meet the aspirations and hopes of the journalists.

key wards: Political systems-Media Freedoms-Regulation Media ofJordaian

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

المقدمة:

للنظم السياسية العربية دورا حاسما في زعزعة أركان النظام الإعلامي، ويظهر دورها بشكل واضح في فرض المزيد من التحديات والتعقيدات على مسيرة الإعلام في وطننا العربي، رغم التحولات السياسية والديمقراطية التي شهدتها معظم الأقطار العربية خلال العقد الآخير ومنها الأردن موضوع الدراسة.

وتمثلت قيود النظم السياسية على حرية الإعلام بأوجه متعددة، منها فرض المزيد من القيود الدستورية والقانونية، واستخدام اساليب التهديد والترغيب وتكميم الأفواه، واستهداف الصحفيين ، وغيرها من الاساليب التي توصلت اليها العديد من الدراسات العربية التي تجري بشكل دوري على الحريات الإعلامية في مختلف الأقطار العربية.

ورغم أن الحرية الإعلامية ترتبط بشكل اساسي بالتطور الديمقراطي والبيئة السياسية الداخلية للنظام السياسي في أي بلد، إلا أن ذلك لم يتحقق في الكثير من الأقطار العربية ، وبقيت الحريات الإعلامية رهينة للنظم السياسية في تعزيزها أو الحد منها متى ما شاءت، وهو ما قلص من دور وسائل الإعلام في عملية الإصلاح السياسي والديمقراطي، إذ ارتبط دورها بفلسفة النظام السياسي.

ويتحدد دور الإعلام المستقل في إطار السياسية الإعلامية التي تنتهجها الدولة، والتي تخرجه عن هيمنة السلطة السياسية ، إذ تعد السياسية الإعلامية "مجموعة المبادئ والمعايير التي تحكم نشاط الدولة تجاه عمليات تنظيم اشكال الاتصال المختلفة، وإدارتها وتقويمها ومواءمة نظمها، وعلى الأخص منها وسائل الاتصال الجماهيري من أجل تحقيق أفضل النتائج الإجتماعية الممكنة، في إطار النموذج السياسي والإجتماعي والإقتصادي الذي تأخذ به الدولة" . (مجلة الدراسات الإعلامية ، 1986 ، ص 73-74). ((1

ولا يمكن قياس الحريات الإعلامية بالنصوص الدستورية والقانونية التي تؤكد على حرية الإعلام في معظم الدساتير والقوانين العربية، وانما تقاس باحترام هذه النصوص والالتزام بها من قبل السلطة السياسية ، وهو مالم يتحقق على

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

أرض الواقع، إذ تنص الدساتير على الحريات الإعلامية، وتخالفها قوانين المطبوعات والعقوبات والإجراءات، واستخدام شتى الوسائل التي تقوض الحريات الإعلامية.

وفي هذا الإطار يحدد د. عمار النجار عناصر حرية الصحافة من الناحية الدستورية ، والقانونية في عدم خضوع المطبوعات لرقابة سابقة على طبعها من جانب السلطة، لأن هذه الرقابة السابقة تنازل عن الحرية وتحديد الاتجاه الذي يخول للمشرع تقيد حرية الصحافة ، بمعنى ألا يكون في وسع المشرع وضع تشريعات تجرم شيئا ينفع المجتمع وحق الفرد، أو الجماعة في إصدار الصحف دون اعتراض من السلطة. (عماد النجار ، 1985، ص 111 – 115) ((2

وفي هذا السياق ، وصف استاذ الصحافة والإعلام الدكتور عصام الموسى الصحافة العربية بأنها : "ولدت في رحم النظام السلطوي، وما تزال أسيرة له، وبعد الاستقلال ، بقي دور الصحافة التنويري قائما، ولم تستطيع أن تحول نفسها الى ساحة لتبادل الرأي والحوار، ذلك لأن النظم السياسية نفسها لم تطور من اساليب حكمها، وكان هم النظام هو اخضاع المواطن وتقديم تطلعاته بحيث لا تخرج عن الإطار الذي يرسمه ذلك النظام، بل عمدت بعض الأنظمة الى إحكام قبضتها على الصحافة، فعملت على تأميمها، أو تمليكها للأحزاب الحاكمة ، أو الدخول شريكا في إدراتها، أو منح رخص إصدارها للموالين فقط، وعاش الشعب العربي أكبر خدعة عرفها في تاريخه الحديث حيث أصبحت الصحافة أداة إخضاع تنويرية. (الموسى،2003،ص14)

مشكلة الدراسة:

تشكل القوانين الناظمة للإعلام رافدا اساسيا لتعزيز الديمقراطية ، وحرية الرأي والتعبير أو عاملا اساسيا في تفويض مبادئ الديمقراطية والحد من الحريات الإعلامية، ويتبع ذلك للنظرية الإعلامية التي تتبعها الدولة والتي لا تخرج عن ثلاثة نظريات معاصرة حددها (د. محمد سيد محمد) ، هي النظرية الليبرالية ، النظرية الشمولية ، النظرية المختلطة (محمد سيد محمد ، 1985، ص 142-157)((3

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وشهد الأردن خلال الفترة من 1920 الى 2015 تعديلات متكررة على القوانين الناظمة للإعلام وبالأخص قانون المطبوعات والنشر ، العدد الأكبر منها صدر بعد عام 1989، ومن هذه القوانين ما هو مقيد للحريات وأخرى أطلقتها ، مما أوجد عدة اشكالات بين الصحافة من جهة والسلطة السياسية من جهة أخرى.

ويمكن تلخيص مشكلة البحث في تساؤل رئيسي ما هو أثر التشريعات على الحريات الإعلامية؟

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة فيما يلي:

1. الحاجة الماسة لدراسة التشريعاتت الناظمة للإعلام في الأردن، وأثرها على الحريات الإعلامية.
2. أثر المكتبة العربية بالدراسات ، والأبحاث التي تتناول التشريعات الإعلامية ، ودورها في تقييد أو إطلاق الحريات الإعلامية.
3. تعد هذه الدرساة بحثا جديدا في موضوعها في الأردن يضاف الى الدراسات الأخرى التي أجريت حول دول النظم السياسية في الحريات الإعلامية.
4. يمكن أن تكون هذه الدراسة منطلقا لدراسات، وأبحاث أخرى في هذا الإطار ، ومقارنتها بالحريات الإعلامية في الوطن العربي والعالم.

أسئلة الدراسة وافتراضاتها:

تحاول الدراسة الإجابة عن السؤال الرئيسي التالي:

الى أي مدى أثر النظام السياسي على الحريات الإعلامية في الأردن؟ من خلال الجابة عن التساؤلات الفرعية التالية:

- أثر التحول السياسي والديمقراطي في الأردن عام 1989 على الحريات الإعلامية ؟
- أثر التعديلات المتكررة في التشريعات الإعلامية على الحريات الإعلامية؟

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

- أثر التشريعات على استمرار صدور الصحف وطبيعة ونوع الصحف التي استمرت بالصدور.
- التشريعات الإعلامية وتنظيم الصحافة الإلكترونية والإعلام الفضائي.
- وتشتمل الدراسة في سعيها للإجابة عن الأسئلة السابقة على عدة افتراضات، وهي:
- أن الحريات الإعلامية في الأردن لم تشهد تطورا على الإطلاق.
- أن العلاقة بين سلطة الإعلام والسلطات الأخرى كانت على الدوام علاقة عداء ونزاع.

لا يوجد سياسة إعلامية واضحة ومحددة تنظم العمل الإعلامي في إطار المسؤولية الإجتماعية للإعلام.

توقف صدور الكثير من وسائل الإعلام سببه التعديلات المتكررة على التشريعات الإعلامية وطبيعة العلاقة بين النظام السياسية والصحافة.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة الى تحقيق الأهداف التالية:

1. دراسة وتحليل التشريعات الإعلامية من حيث أثرها على تقييد أو إطلاق حرية الإعلام.
2. تحديد الملامح السياسية الإعلامية في الأردن، والعلاقة بين الإعلام والنظام السياسي.
3. التعرف على انعكاسات التشريعات على وسائل الإعلام بشكل عام والصحافة الإلكترونية بشكل خاص.
4. نقد وتحليل التشريعات الأخرى التي تؤثر على الحريات الإعلامية.
5. التعرف على رغبة النظام السياسي ومبرراته في التعديل المتكرر على قانون المطبوعات والنشر وبعض القوانين الأخرى.

وضع توصيات يمكن الأخذ بها عند إجراء أي تعديل على قانون المطبوعات والنشر لاحقا.

مصطلحات الدراسة والتعريفات الإجرائية:

أثر:

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

تعريف الأثر في اللغة:

الأثر مفرد، والجمع آثار، وأثور. ويطلق على معان متعددة منها: بقية الشيء، وتقديم الشيء ، وذكر الشيء، والخبر. قال ابن فارس (ت 395 هـ) : "أثر" الهمزة، التاء، والراء، له ثلاثة أصول: تقديم الشيء، وذكر الشيء، ورسم الشيءالباقي.

وقال ابن منظور (ت 711 هـ).(:(4 الأثر – بالتحريك – ما بقي من رسم الشيء، والتأثر : إبقاء الأثر في الشيء، وأثر في الشيء ترك فيه أثرا.

تعريف الأثر في اصطلاح الفقهاء:

لا يخرج استعمال ال فيفقهاء للفظ (أثر) عن المعاني اللغوية ، أكثر ما يستعمله الفقهاء للدلالة على بقية الشيء، أو مايترتب على الشيء، كقولهم في حكم بقية الشيء بعد الاستجمار: (وأثر الاستجمار معفو عنه بمحله). وقولهم في حكم بقية الدم بعد غسله: ولا يضر أثر الدم بعد زواله. ويطلقونه على ما يترتب على الشيء، فيستعملون كلمة أثر مضافة ، كقولهم : أثر عقد البيع، وأثر الفسخ، وأثر النكاح.

قالت تعالى: (ثم قفينا على آثارهم برسلنا).

النظم السياسية:

وتعني النظم السياسية بمعناها التقليدي العام مختلف أنظمة الحكم التي تسود مختلف المجتمعات.

والنظام السياسي: هو الهيكل الذي ينظم العلاقات بين الحاكمين والمحكومين، ويتشكل من مجموع المؤسسات التي تنظم المجتمع المدني وتلك التي تنظم السلطة، وتختلف الأنظمة السياسية بحسب مصدر السلطة، فإذا كانت وراثية كان ملكيا أما إذا كانت مبنية على الثروة المادية كان النظام أو ليجاركيا ، وإذا كانت سلطة مبنية على القوة كان ديكتاتوريا، أما إذا استندت الى الشعب فإن النظام يصبح ديمقراطيا. (موسوعة السياسية ، الجزء السادس)

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

حرية الرأي والتعبير:

يتضمن الحق في حرية التعبير حريتين متلازمتين يستحيل الفصل بينهما، أو ممارسة إحداهما دون الأخرى، الأولى هي حرية الرأي، والأخرى هي حرية التعبير ، وتتلخص مظاهر حرية الرأي والتعبير فيما يلي: حرية الطبع والنشر، وحرية النشر الإلكتروني، وحرية الرأي في اطار المرئي والمسموع، وحرية التجمع السلمي، والحق في الحصول على المعلومات. (أيوب ، 2001، ص 2، 19).

حدود الدراسة:

الحدود الزمانية: تقع الحدود الزمانية للدراسة منذ صدور أو قانون إعلامي في الأردن وحتى آخر قانون وتطور وسائل الإعلام في الأردن.

الحدود المكانية: وسائل الاعلام والتشريعات الاعلامية الأردنية.

الحدود الموضوعية: ستتقيد الدراسة بدراسة ونقد وتحليل التشريعات الإعلامية الأردنية.

محددات الدراسة:

تقتصر الدراسة على المحددات التالية:

دراسة وتحليل التشريعات الإعلامية الأردنية.

– أداة الدراسة المصممة لهذه الدراسة هي جمع الحقائق والمعلومات، والبيانات ومقارنتها ، وتحليلها وتفسيرها، واستخلاص دلالاتها من خلال المقابلة والاطلاع على التشريعات الاعلامية ورصد ردود افعال الصحفيين والاعلاميين والحقوقيين ومراكز الدراسات حولها.

الدراسات السابقة:

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

بعد اطلاع الباحث على عدد من الدرسات المحلية والعربية والأجنبية ذات الصلة بالتشريعات الإعلامية ، لاحظ الباحث وجود عدد لا بأس به من الدراسات التي تناولت الحريات الإعلامية من حيث نقد وتحليل التشريعات الإعلامية وأثرها على الحريات الإعلامية فهي:

الدراسات المحلية والعربية:

*دراسة (محمد بن سليمان الأحمد()1 بعنوان "حرية التعبير في قوانين الإعلام السعودي – دراسة تحليلية لنظام المطبوعات والنشر المطبق حاليا".

وهدفت هذه الدراسة الى التعرف بمدى ورود حرية التعبير بشكل مباشر أو غير مباشر في قوانين وأنظمة الإعلام في المملكة العربية السعودية، منذ صدور أول نظام للمطبوعات والنشر بتاريخ 1347/11/23هـ وحتى صدور نظام المطبوعات والنشر بتاريخ 1421/9/3هـ وهو النظام المطبق وقت إعداد هذه الدراسة، وهو ذات النظام الذي قام الباحث بدراسته دراسة تحليلية.

وألقت الدراسة الضوء على التطورات التقنية التي شهدتها وسائل الإعلام وأثر الإنترنت وغيره من التطورات التقنية على الأنظمة والقوانين والتشريعات الإعلامية في المملكة وكيف ساعدت هذه التطورات في زيادة هامش الحرية والشفافية وطرح الرأي والرأي الآخر.

كما عرضت للمحة تاريخية حول مفهوم حرية التعبير وأبعاد هذا المفهوم عبر الحضارة الانسانية ومن خلال الفلسفات المتعاقبة.

وتضمنت هذه الدراسة استعراضا للأنظمة والقوانين والتشريعات الإعلامية في المملكة منذ صور أول مطبوعة صحفية في المملكة وهي جريدة أم القرى وحتى تاريخ إعداد هذه الدراسة. كما تناولت الدراسة أيضا بالتحليل وبشكل تفصيلي نظام المطبوعات والنشر المطبق حاليا في المملكة العربية السعودية وكل التعديلات والتطورات التي أدخلت عليه.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وخلصت الدراسة الى عدد من النتائج ذات العلاقة بموضوع الدراسة ، أهمها: الاشارة الى أن ما شهدته وسائل الإعلام من تطورات في الجوانب التقنية قد كان له بالغ الأثر على القوانين والأنظمة المتعلقة بوسائل الإعلام، ولعل هذا الأثر يتمثل في اتساع هامش الحرية والنظرة الإيجابية الى التعددية والرأي الآخر. كذلك فقد أظهرت النتائج أن القوانين والأنظمة الإعلامية السعودية القديمة لم تتطرق بشكل مباشر أو غير مباشر الى حرية التعبير في وسائل الإعلام، وهذا على العكس من الأنظمة التي صدرت في الربع الآخير والتي أشارت إما بشكل مباشر أو غير مباشر الى حرية التعبير.

كما تبين أن جميع الأنظمة والقوانين الإعلامية السعودية كلها تنطلق من قاعدة اساسية وهي عدم تعارضها مع الدين الإسلامي وتعاليمه وتوجيهاته.

وأوصت الدراسة في ضوء ما كشفت عنه من نتائج بالتعمق في دراسة القوانين الإعلامية في المملكة العربية السعودية، ومقارنتها ببعضها في فترات زمنية مختلفة، وكذلك مقارنتها بالقوانين الإعلامية في دول أخرى عربية وأجنبية، للتعرف على أثر الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتقنية على مواد هذه القوانين والأنظمة.

* دراسة (الدكتور خالد محمد غازي، 2009)،(()(2بعنوان "الصحافة الإلكترونية العربية، الالتزام والانفلات في الخطاب والطرح" ، وهدفت الى التعريف بالصحف الالكترونية العربية: أنواعها ، واتجاهاتها ، وسماتها وأخلاقها والمعوقات التي تحول دون أن تؤدي وظيفتها الإعلامية المجتمعية، وتحديد الضوابط التي تضبط عمل الصحافة الإلكترونية في إطار التشريعات التي تكفل حرية الرأي، ومواثيق الشرف المهنية، والتوصل الى مقترحات وتوصيات عملية يمكن أن تسهم في تنمية الصحافة الإلكترونية العربية وازدهارها.

وتوصلت الدراسة الى أنه لا يوجد في البلاد العربية عموما تدخلات تشريعية منفصلة تهدف الى تقييد حرية الإعلام على الانترنت، فالتدخلات التشريعية لتقييد تدفق المعلومات على الانترنت محدودة ، وأن الصحف الإلكترونية تتعرض لما تتعرض له الصحف الورقية ، من حجب وتدمير واتلاف، مما يعرضها لخسائر معنوية ومادية كبيرة، وضعف

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

التشريعات الخاصة بالصحافة الإلكترونية في العالم العربي، وظهور ممارسات تعسفية من قبل بعض الحكومات في سن قوانين عاجلة، لكبح الممارسة الصحفية الإلكترونية ، مما يعني أن سن هذه القوانين يأتي بنتيجة سلبية على واقع الصحافة الإلكترونية.

* دراسة (الدكتور عبدالحافظ بن عواجي صلوي) عن حرية التعبير عن الرأي في وسائل الإعلام في المجتمع المسلم والمجتمعات الغربية، وهدفت الى توضيح مفهوم حرية التعبير عن الرأي في المجتمع المسلم، والمجتمعات الغربية، وتحديد ضوابط حرية التعبير فيهما.

وتوصلت الدراسة الى أن مفهوم حرية التعبير عن الرأي في وسائل الإعلام في المجتمع المسلم تختلف عنها في المجتمعات الغربية من حيث الأسس الفكرية ، والضوابط التشريعية والقانونية، والممارسات التطبيقية.

وأن حرية التعبير عن الرأي في المجتمع المسلم حرية منضبطة بضوابط الشريعة التي حددت لها مجالاتها وأهدافها، وبينت لها اساليبها ووسائلها، بما يضمن حق الفرد في التعبير عن رأيه بشكل يحقق المصلحة له أو لمجتمعه، ويحفظ حقوق الآخرين من التعدي عليها من خلال ممارسة هذه الحرية أما حرية التعبير في الأنظمة الغربية فهي حرية مطلقة غير منضبطة بضوابط محددة، لأنها نبعت من فلسفات فكرية تقدس الفرد، وتسعى لتحريره من جميع القيود حتى الدينية منها.

* دراسة بني دومي "محمد خير" 2003،((3بعنوان "السياسة الإعلامية في الأردن دراسة في تطور التشريعات والممارسات الصحفية للفترة ما بين 1993 – 2002".

هدفت الدراسة الى التعرف على طبيعة التشريعات الإعلامية في الأردن ومدى تأثيرها في العملية الإعلامية واساليب التغطية للأحداث والتحولات والمواقف التي تجري على المستوى الوطني والإقليمي والدولي ما بين اعوام 1993 – 2002.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وتطرقت الدراسة الى التطورات التي شهدتها التشريعات ومدى انسجامها مع التحولات السياسية والمرحلة الديمقراطية التي مر بها الأردن.

وتوصلت الدراسة الى قوانين المطبوعات والنشر (1953، 1993، 1999، 1998) فإن القوانين الأخرى التي صدرت في الأردن كانت تميل الى خفض سقف الحرية ووضع قيود كثيرة على حرية الصحافة.

* دراسة (حاتم علاونة ، 2007) بعنوان حق الصحفيين الأردنيين في الحصول على المعلومات بين المنح والمنع "دراسة ميدانية تحليلية" والتي هدفت الى التعرف على المدى الذي يتحققفيه حق الصحفيين الأردنيين في الحصول على المعلومات من المصادر الرسمية.

وأوضحت أن (55,9%) من الصحفيين تعرضوا خلال مسيرتهم الصحفية الى رفع شكاوي عليهم للمحكمة، مما يؤشر على ضيق صدر الجهات المسؤولة ، بالمعلومات التي ينشرها الصحفيون.

* دراسة (صالح 2003)، وهدفت الى التعرف على حق الصحفي في الحصول على المعلومات في اميركا وفرنسا والسويد من جهة، و 15 دولة عربية من جهة أخرى.

وتوصلت الى أن الدول الغربية فرضت قيودا على حرية الحصول على المعلومات، وكانت فرنسا والسويد من أقلها، حيث تركزت قيودها على بعض الوثائق والمعلومات.

أما الدول العربية فقد كفلت خمس دول فقط حق الحصول على المعلومات من خلال القانون والدستور، إلا أن جميعها فرضت قيودا على هذا الحق، وتمتعت جميع الدول العربية بسلطات واسعة في فرض السرية على المعلومات، وتبنت جميعها مفهوما واسعا للأمن القومي مما أثر بشكل سلبي على حق الجماهير في المعرفة.

* دراسة مؤسسة الأرشيف العربي عن مشروع قانون ضمان حق الحصول على المعلومات، (2005.(4

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وهدفت الدراسة الى تفعيل العمل على اقرار قانون جديد للحصول على المعلومات ومناقشة الواقع الذي تعيشه وسائل الإعلام ، ومناقشة مسودة القانون المطروح، ومعرفة رأي الوسط الإلامي بها، وعرض القانون النموذجي الذي أعدته منظمة المادة 19.

وجاء في الدراسة أن الأردن ما زال يعيش منذ خمس عشرة سنة مرحلة من التحول، بكل ما تعنيه مراحل التحول من اضراب في التشريع وارتباك في الممارسة ، وينعكس ذلك بالضرورة على وضعه بالنسبة لحرية الوصول الى المعلومات باعتبارها أحد مظاهر الحكم الديمقراطي.

وتضيف أن الأردن يقع في موقع متوسط في ترتيب المؤسسات الدولية حول حرية الصحافة في العالم وأن الاعلام في الأردن يعاني من مشاكل تكاد تشكل مرضا مزمنا ، وأن القوانين التي تتغير دائما ما زالت تحد من الحريات.

* دراسة (عصام الموسى، الضوابط المهنية والأخلاقية الإعلامية لمعالجة الجيمة والانحراف في المجتمع العربي، 2005)(. (5

جاء فيها: مع ظهور الإعلام الجديد ، الفضائيات التلفازية والانترنت، واستجابة لطروحات الحتمية التكنولوجية، أرخت النظم العربية من قبضتها على الإعلام مع مطلع التسعينات من القرن الماضي، ذلك أنها لم تعد قادرة على السيطرة على انتشار مضامينه.

وبحسب الدراسة فإن ليلى عبدالمجيد تعرف قانون المطبوعات والنشر بأنه: قواعد قانونية منظمة لعمل وسائل الإعلام ، ويضع هذا القانون الضوابط العامة التي تحدد سلفا سلوك الأفراد بصدد ما يمكنه أن يقوم بينهم من علاقات في مجالات الإعلام، وهذه الضوابط تسعى دوما الى الحد من حريات الأفراد وتقييدها في حدود الحفاظ على حريات الآخرين وعلى المصلحة العامة أيضا (عبدالمجيد، ص16).

* دراسة (محمد مصالحة، 1999) ، بعنوان التجربة الحزبية السياسية في الأردن، دراسة تحليلية، مقارنة).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

جاء فيها: "لعل أهم ما أفرزته مرحلة التحول السياسي والديمقراطي عام 1989، الغاء الأحكام العرفية التي فرضت على البلاد منذ عام 1967، والغاء قانون الدفاع الذي حكم البلاد اعتبارا من عام 1939 وقد الغي هذا القانون بقانون رقم (13) لسنة 1992، واقرار قانون الأحزاب السياسية رقم (32) لسنة 1992 واجازه العديد من الأحزاب السياسية بعد أن استمر حظرها منذ عام 1957، وإعطاء صلاحيات أوسع للقضاء بموجب قانون محكمة قانون محكمة العدل العليا، وإصدار قانون جديد للمطبوعات والنشر، وإصدار معدل لقانون انتخاب مجلس النواب.

*دراسة (يحي شقير، 2001) ، بعنوان الحريات الصحفية في الأردن ، دراسة مقارنة في الشتريعات.(6)

جاء فيها : :توجد في الأردن عدة معوقات تمنع الوصول الى المعلومات ومنها معوقات قانونية وإدارية ، ظاهرة ومستترة، وما يهمنا هنا المعوقات القانونية التي توجد في عدد من القوانين وخاصة قانون المطبوعات والنشر وقانون حماية اسرار ووثائق الدولة ، وقانون العقوبات وبعض المواد الأقل أهمية في قوانين أخرى.

وتضيف : "هناك ضغوط مباشرة وغير مباشرة تؤثر على الحرية الصحفية منها: مضايقة الصحفيين في عملهم.

وقالت: "أن لي عنق الحقيقة اسلوب لن يجدي نفعا، وما حدث يؤثر على الحريات الصحفية في الأردن ، ويأتي ضمن مسلسل في تراجع الحرية العامة".

* دراسة (محمد قيراط، 2003)، بعنوان حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر).(8)

وتبحث الدراسة اشكالية حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر وهل تعني التعددية السياسية الديمقراطية وحرية الصحافة ؟ وهل تؤدي التعددية الإعلامية الى حرية الصحافة؟ وهل هناك اختلافات جوهرية بين هامش حرية الصحافة في ظل الحزب الواحد والتعددية الحزبية في الجزائر.

وجاء فيها: "نلاحظ أن السلطة اتعملت كل امكانياتها وقواتها لتكميم الصحافة سواء اكان عن طريق السجن أم المحاكمة أم ايقاف الصحف وإغلاقها أم طرائق أخرى للضغط كالتحكم في الإعلانات والمطابع".

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وتابعت "في ظل التشريعات القاسية والقوانين الطارئة أصبحت الصحافة المستقلة في الجزائر تعاني من ضغوط وقيود قانونية وتشريعية".

التعليق على الدراسات السابقة:

يتضح من خلال استعراض الدراسات السابقة التي تناولتها دراستنا ، أو الدراسات الأخرى أن معظم هذه الدراسات تناولت الحريات الإعلامية والتشريعات الإعلامية وتطورها في بعض الأحيان، إلا أن هذه الدراسات لم تتطرق مباشرة الى دور النظم السياسية في الحريات الإعلامية ، أو التحولات السياسية والديمقراطية وأثرها على الحريات الإعلامية والتي حدثت في العديد من الأقطار العربية وبخاصة خلال الفترة الآخيرة.

ويمكن تسجيل الملاحظات التالية من خلال الدراسات السابقة:

- كان للنظم السياسية دورا فاعلا في تقييد الحريات الإعلامية في معظم الأقطار العربية وحتى الأجنبية.
- أن الحريات الإعلامية كانت على الدوام رهينة لتسلط النظم السياسية وأن هذه النظم مارست شتى الطرق والوسائل لتقييد الحريات والتأثير على وسائل الإعلام.
- ظهر تحسن في الحريات الإعلامية بعد ظهور الصحافة الإلكترونية، إلا أن هذا التحسن لم يستمر طويلا وسرعان ما لجأت النظم السياسية الى احتواء الصحافة الإلكترونية وتقييد حرياتها.
- تبين أن التشريعات الإعلامية الصادرة خالفت الدساتير التي في أغلبها نصت على ضمان حرية الإعلام.
- يلاحظ أن التحولات السياسية والديمقراطية لم تسهم الى حد كبير في اطلاق الحريات الإعلامية وتعزيزها.

حدود الاستفادة من الدراسات السابقة:

استفاد الباحث من الدراسات السابقة في مرحلة بناءالخطة للدراسة.

أخذ الباحث تصورا عاما عن أثر النظم السياسية على الحريات الإعلامية من حيث سن العديد من التشريعات التي كان لها الأثر الكبير في تقييد الحريات.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

الاختلاف بين الدراسات الحالية والدراسات السابقة:

تختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة في أنها طرقت جانبا مهما وجديدا من الحريات الإعلامية لم تتطرق له الدراسات السابقة بصورة مباشرة، وإن كانت هناك بعض النتائج التي توصلت اليها بعض الدراسات السابقة التي أشارت الى موضوع حرية التعبير ضمن عناوين مختلفة.

ركزت الدراسة الحالية على نقد وتحليل التشريعات الإعلامية الصادرة في الأردن منذ تأسيس الامارة وحتى الآن وتقسيمها الى عدة فترات تمتد منذ تأسيس الامارة عام 1920 وحتى عام 2015.

تتناول الدراسة تطور الصحافة الأردنية بشتى انواعها، مع التركيز على الفترة التي أعقبت التحول السياسي والديمقراطي عام 1989، وفترة انتشار الاعلام الالكتروني.

تتميز الدراسة الحالية بتناولها الاتفاقيات الدولية ، والتشريعات الأردنية التي تدعم حرية التعبير والرأي، والأخرى التي تحد منها، ومدى التزام التشريعات الأردنية بالاتفاقيات الدولية.

منهج الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على عدة مناهج لتحقيق اهدافها وهي المنهج الوصفي والمنهج التاريخي والمنهج المقارن.

المنهج الوصفي: يعرف بأنه "محاولة الوصول الى المعرفة الدقيقة والتفصيلية لعناصر مشكلة أو ظاهرة قائمة ، للوصول الى فهم أفضل وأدق ووضع السياسات المستقبلية الخاصة بها".

ويهدف هذا المنهج الى توفير البيانات والحقائق عن المشكلة موضوع البحث لتفسيرها والوقوف على دلالاتها (الرفاعي، 2007، ص 1229)(. 5)

وارتكزت الدراسة على جمع الحقائق والمعلومات والبيانات ومقارنتها وتحليلها وتفسيرها ومن ثم استخلاص دلالاتها حيث تعد ضمن البحوث الوصفية التي تستخدم في بحوث الاعلام ، لوصف الظواهر والأحداث والاشخاص والاتجاهات

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

والاهداف (عبدالحميد، 1993، 121) زمن ثم تحليلها وتفسيرها واستخلاص دلالاتها واصدار تعميمات حولها. (محمد سعيد، 95،1990)

وتمت الاستفادة من الحقائق والآراء العلمية المنشورة للمتخصصين في مجال البحث، وكذلك الاعتماد على الصحف والدوريات ومواقع الانترنت والصحافة الالكترونية.

المنهج المقارن: وهو ذلك المنهج الذي يعتمد على المقارنة في دراسة الظاهرة حيث يبرز أوجه الشبه والاختلاف فيما بين ظاهرتين أو أكثر، ويعتمد الباحث من خلال ذلك على مجموعة من الخطوات من أجل الوصول الى الحقيقة العلمية المتعلقة بالظاهرة المدروسة.

المنه التاريخي: وهو المنهج الذي يقوم على الملاحظة للظواهر المختلفة والربط بينها لتكون فكرة عامة.

وسائل الاعلام في الاردن 1920-201

شهد الاعلام الأردني تطورا ملحوظا منذ انطلاق أول صحيفة في شرق الاردن عام 1920م وهي صحيفة الحق يعلو، التي صدرت في مدينة معان، وحتى عام 2015م.

"ويعتبر عام 1920م المنطلق للوعي الفكري المترجم على صفحات المجلات والصحف، فعندما تأسست حكومة شرقي الأردن في 1920/4/11م ، والاردن يشهد تطورا ملحوظا في مختلف جوانب الحياة انعكس جليا في ظهور الاعداد المتزايدة من الصحف والمجلات". (أميمة شريم، 1984م، ص13)

وقبل تأسيس إمارة شرقي الأردن لم تظهر الصحافة ، ويرجع ذلك بحسب الدكتور شكري جبرين حجي الى "الأوضاع الاجتماعية والأمنية والاقتصادية، التي سادت هذه المنطقة، في أثناء الحرب الكونية الأولى وما قبلها، من تخلف

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وجمود، وعدم استقرار وكساد، واضطرابات أمنية واجتماعية، وضعف الكثافة السكانية وتخلخلها، وطبيعة المجتمع المتنقل غير المستقر، وغير المتعلم، وقلة الحواضر والتجمعات السكانية، وعدم وجود مدن كبيرة وعدم وجود سلطة مركزية ، وتوزيع الأدوار بين أربع حكومات محلية متنازعة وغير مستقرة". 0شكري حجي، 2002، ص37).((6

واستمر صدور ونشأت وسائل الإعلام الأردنية منذ عام 1920م، وحتى وصل عددها 8 صحف يومية منها واحدة ناطقة باللغة الإنجليزية وأكثر من 200 موقع الكتروني، منها نحو 100 موقع مرخص، ونحو 35 فضائية وأكثر من 30 إذاعة وعدد من الصحف الاسبوعية والمجلات التي تصدر بشكل غير منتظم.

ويقول في نشأة الصحافة الأردنية وتطورها الدكتور عصام الموسى "لقد هيأ المناخ العام الذي ساد في الأردن منذ تأسيسه، وعلى ضوء المرتكزات التي قامت عليها الدولة الأردنية في الاساس من شعارات ثوزرة العرب الكبرى، وهي الوحدة والحرية والاستقلال، الطريق امام الصحافة لتنمو إداريا برعاية الدولة، وذلك اعترافا بخطورة دورها وأثرها على الرأي العام، ونتيجة لتلك الرعاية والمتابعة من خلال القوانين، ظهرت صحافة موالية نمت من بدايات متواضعة جدا، الى صحافة مؤسسية، وفي فترات أخرى الى صحافة تعددية أو معارضة تسعى لتمثيل أطياف المجتمع، وبقيت الصحافة الأردنية ملكا بيد القطاع الخاص، وأحيانا مختلطة الملكية (القطاع الخاص والعام) تعمل ضمن القوانين الموضوعة" . (عصام الموسى، 1998، ص 13-14)

ورغم صدور الكثير من وسائل الإعلام الأردنية من صحف ومجلات منذ تأسيس الامارة مرورا بظهور الاعلام الالكتروني والفضائي حتى الان الا أن معظم هذه الوسائل لم تستمر بالصدور لظروف واسباب متعددة، منها اسباب اقتصادية، وأخرى سياسية ترجع على سبيل المثال الى الغاء الاحزاب السياسية في الخمسينيات من القرن الماضي والتي كانت تتبع لها صحف ناطقة باسمها، اضف الى ذلك تضييق الحريات من خلال التشريعات التي حدت من الحريات وتسببت باغلاق العديد من الصحف في فترات مختلفة.

وفي هذا الفصل من الدراسة سيتم سرد تاريخي لنشأة وسائل الاعلام الاردنية منذ عام 1920 وحتى 2015م.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وقسم هذا الفصل الى ثلاث فترات ، لها مدلولات سياسية واجتماعية ، من وجهة نظر الباحث ، الأولى من عام 1920 – 1950 ، والثانية من عام 1951 – 1989، والثالثة من عام 1990 – 2015، إضافة الى الصحافة الحزبية ، ووسائل الاعلام الرسمية ، ووسائل الاعلام الالكترونية ، إضافة الى الجهات المنظمة للعمل الإعلامي.

صحافة الديمقراطية (1989-2000)

تميزت هذه الفترة في أنها جاءت بعد أحداث نيسان عام 1989 وهو عام التحول السياسي والديمقراطي في الأردن، وخلال هذه الفترة تزايدت المطالبات باطلاق حرية الرأي والتعبير وحرية الاعلام.

ارتفع سقف الحريات الاعلامية بشكل واضح بعد عام 1989 في تناول قضايا الجمهور وكشف مواطن الفساد، مما دفع الحكومات المتعاقبة منذ ذلك التاريخ لتقييد حرية الاعلام من خلال اجراءاتها المقيدة للحرية الصحفية.

وخلال هذه الفترة مر الأردن بمنعطفات تاريخية كان لها الأثر الكبير على وسائل الاعلام، أولى هذه المنعطفات ثورة نيسان (ثورة الخبز) عام 1989، وما تبع هذه الثورة من تحولات سياسية وديمقراطية، ثم تلاها حرب الخليج الأولى والثانية، واتفاقية وادي عربة الموقعة بين الأردن واسرائيل عام 1994م، ووفاة ملك الأردن جلالة الملك الحسين بن طلال وتولي جلالة الملك عبدالله الثاني مقاليد الحكم عام 1999، والربيع العربي، والمشاكل الاقتصادية التي عصفت بالاردن ، ودخول الأردن في الحلف الدولي لمحاربة تنظيم داعش والتنظيمات الاسلامية الأخرى في العراق وسوريا.

خلال فترة التسعينات شهد الأردن انتشارا للصحافة الاسبوعية والتي اطلق عليها (الصحافة الصفراء) وخصوصا بعد صدور قانون المطبوعات والنشر الخامس (رقم 10 لسنة 1993) الذي جاء اعقاب الانتخابات النيابية والعودة الى الديمقراطية عام 1989.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

اما الصحف الصادرة في التسعينات فهي صحيفة الاسواق عام 1992 وبدأت اسبوعية ثم تحولت الى يومية وهي متخصصة بالشون الاقتصادية.

واستأنفت صحيفة اخر خبر 1990 وبدأت اسبوعية ثم يومية عام 1993 وتوقفت عام 1994.

والصحف الاسبوعية الصادرة هي شيحان والبلاد 1991 والميدان الرياضية 1993 ومجلة لونا للأطفال 1994 وحوادث الساعة 1994 وعبدربه الساخرة 1996 وجميعها صادرة عن دار الفريد للنشر.

وصدرت صحيفة السبيل 1993 وهي معبرة عن وجهة نظر التيار الاسلامي ، والمجد 1994 وهي سياسية معارضة معبرة عن وجهة نظر التيار القومي، الحدث 1995، الهدف 1995، الأردن 1995 ، الحوار 1995، قف 1995، التقرير 1995، صوت المرأة 1995، المشرق 1995، الحقيقة 1996، النداء 1996، صوت العرب 1996، الحياة 1996، الصياد 1996، السفير 1996، الميثاق 1997.

ومن الصحف اليومية الصادرة خلال هذه الفترة صحيفة العرب اليوم 1997، وصحيفة "ارب ديلي عام 1998 وهي ناطقة باللغة الانجليزية ، لتكون الرديف العربي لصحيفة العرب اليوم، وأغلقت ابوابها بعد أقل من عامين من صدورها، الغد 2004، الانباط 2005، وفي العام 2005 صدرت صحيفة "الحقيقة الدولية" الاسبوعية التي تضم قسمين الأول عربي والثاني إنجليزي ، السبيل 2009، وصدرت في البدايات عام 1993 كصحيفة اسبوعية ، الديار 2003، صدى الشعب 2014.

صحافة ثورة المعلومات (2001-2015)

خلال هذه الفترة صدر قانون المطبوعات والنشر عام 2007 والذي كان له انعكاسات ايجابية على البيئة الصحفية، تمثل اهمها في عدم توقيف الصحفيين ومنع كافة اشكال الرقابة المسبقة على المطبوعات، وتحديد اختصاص النظر في جرائم المطبوعات والنشر لمحكمة البداية. (حرية وحماية الصحفيين، 2012، ص 65-66) وخلال هذه المرحلة

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ظهرت الصحافة الالكترونية بشكل متسارع في الأردن ، وحققت انتشار واسع بين المواطنين بفضل الفضاء الالكتروني الرحب.

وشهد الأردن في أواخر التسعينات ، مواقع إخبارية أردنية على شبكة الانترنت تجاوز عددها أكثر من 20 موقعا في ذلك الوقت، ودخلت الصحافة الالكترونية على المشهد الاعلامي في الأردن في منتصف عام 2000، وقد اسهمت هذه المواقع في رفع سقف حرية الرأي والتعبير بعيدا عن الرقابة التي تعانيها الصحف الورقية اليومية في الأردن، وبذلك تستفيد من الحرية الإعلامية ، إذ تعتمد هذه المواقع على عامل الوقت (أي السبق الصحفي) كركيزة اساسية في العمل، وهو من أهم عوامل نجاحها (الرحباني ، 2009، ص 24)(7)

بدأ ظهور المواقع الالكترونية للصحف الورقية في الأردن في نيسان عام 1996 حيث تم ربط جريدة الرأي الأردنية مع شبكة الانترنت العالمية، وربط الجوردن تايمز في تشرين الأول من عام 1996، تلتها صحيفة الدستور الالكترونية التي باشرت العمل عبر موقعها الالكتروني في حزيران عام 1997.

وفي عام 2001 تأسس موقع صحيفة العرب اليوم الالكتروني، وتلاه موقع صحيفة الغد عام 2004، أما صحيفة الجوردن تايمز فقد باشرت عملها عبر شبكة الانترنت في عام 2006). (الشخانبة ، 2012، ص 45)

أما الصحف الالكترونية التي ليس لها إصدارات ورقية فقد كان موقع عمون الإخباري هو أول موقع لصحيفة الكترونية إخبارية في الأردن، وتاسس عام 2006، وتلاه موقع السوسنة الإخباري الذي انشئ عام 2006، وباشر العمل في بداية عام 2007، وموقع خبرني الإلكتروني الذي انشئ بتاريخ 2008م.

كما وأطلقت وكالة الإنباء الأردنية صحيفتها الإلكترونية باللغة العربية عام 2007، تعد الأولى التي تطلقها وكالة عربية في الوطن العربي والتي تم إغلاقها لاحقا.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وفي عام 2012 أطلق مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردنية الموقع الإلكتروني للمؤسسة ، الذي تميز بسهولة الوصول للمعلومات المتعلقة بالبرامج الإذاعية والتلفزيونية ونبذة مختصرة عن كل برناج ومواعيد البث بالإضافة الى ترددات القنوات الإذاعية والتلفزيونية.

وبإمكان متصفح الموقع مشاهدة إعادة للبرامج والأخبار بالإضافة لمشاهدة مباشرة للتلفزيون الأردني والاستماع المباشر للإذاعة الأردنية ، ويتضمن الموقع أهم الأخبار المحلية والعالمية بالإضافة للعديد من الروابط المفيدة. (مؤسسة الإذاعة والتلفزيون)

ويزيد عدد المواقع الالكترونية في الأردن التي ليست لها إصدارات ورقية على 200 موقع إخباري ينتسب منها أكثر من 100 موقع لجمعية الصحافة الإلكترونية التي تأسست بموجب قانون الجمعيات الأردنية بتاريخ 2011/8/15)

ويبلغ عدد المواقع الالكترونية المرخصة وفق قانون المطبوعات حولي 100 موقع الكتروني فيما تم ايقاف المواقع الأخرى التي لم تلتزم باشتراطات قانون المطبوعات والنشر لعام 2012 الذييلزمها بالترخيص.

واللافت في انتشار المواقع الالكترونية في الأردن أن معظم الصحف الأردنية أصبح لها مواقع الكترونية ، منها على سبيل المثال لا الحر (صحيفة المرأة : موقع جراسيا ، والمحور: موقع سرايا ، البيداء: ايله)

وظهر في الأردن صحف الكترونية ليس لها اصدارات ورقية وأخرى تابعة لمؤسسات صحفية لها إصدارات ورقية مثل صحيفة منبر الرأي الالكترونية التي بدأت عام 2008، وصحيفة الغد المالي الالكترونية التي بدأت عملها أواخر 2008، بالاضافة الى منتديات التواصل الاجتماعي.

جمعية الصحافة الالكترونية:

تأسست بموجب قانون الجمعيات الأردنية بتاريخ 2011/8/15)، وتهدف الى تحقيق الغايات والأهداف التالية:

1. العمل على تحقيق كل ما فيه مصلحة غير نفعية لأعضاء الجمعية.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

2. تنسيق العمل بين الأعضاء بما يكل الارتقاء بمستوى صحفهم.
3. التنسيق والتعاون مع نقابة الصحفيين، والمؤسسات الإعلامية والثقافية، وأي جهة ذات نشاط مماثل، بما يحقق المصالح المشتركة غير النفعية.
4. العمل على إلاء سمعة الأردن أمام الرأي العام العالمي، والدفاع عن مصالحه.

(الجوهري ، شاكر، جمعية الصحافة الالكترونية)

علاقة النظام السياسي بالاعلام في الأردن

مر الأردن بفترة تخلف فكري انعكست على مختلف جوانب الحياة فيه خلال فترتي الحكم العثماني التي امتدت من 1516-1918 وفترة الانتداب البريطاني من 1919-1946.

"وعاش الناس في العامين الأولين من عهد الامارة في مناخ من الحرية أقرب الى الفوضى منه الى الحياة الديمقراطية المنظمة". (محافظة ، 2011، ص 227)

ويضيف محافظة "شعر الناس في عهد حكومة الركابي لأول مرة بوطأة الحكم المركزي المباشر، وراقبت الحكومة الرسائل الشخصية والصحف السورية والفلسطينية التي توزع في البلاد ، ومنعت الصحف التي تنتقد الحكومة من دخول البلاد". (مرجع سابق، ص 227)

وخلال فترة الحكم العثماني لم يشهد الأردن انتاجا صحافيا بسبب تردي الأوضاع الفكرية والاجتماعية والاقتصادية ، أما في فترة الانتداب البريطاني والتي لم تكن بأفضل حالا من فترة الحكم العثماني فقد شهد الأردن انتاجا صحافيا مقبولا في ظل، تدخلات سلطات الانتداب بحرية الصحافة والنشر، وتعمدها اغلاق الصحف ومنع النشر، فكان صدور الصحف خلال هذه الفترة متقطع، ولم تتمكن الصحف من الاستمرار في الصدور في ظل تلك الظروف السياسية.

"وسعت حكومة الانتداب جاهدة لترسيخ الاحتلال بالتعايش معه، والقبول به، وتسويقه على اعتبار أنه وصاية، وأنه لمساعدة السكان في تحقيق امانيهم ، بالأمن والاستقرار ، ورفع الاخطار". (حجي، 2002، ص 59 ((8

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ويضيف حجي "تراوحت اساليب الادارة البريطانية في الشرق العربي ، بين الدعوة للقبول بالأمر الواقع، والتسليم له طواعية، وبين التهديد والوعيد وتنفيذ الإجراءات المختلفة كالملاحقة والإغلاق ومنع الدخول والمصادرة والنفي والابعاد". (مرجع سابق)

وحالة الأردن من حيث العلاقة بين الصحافة والنظام السياسي لا تكاد تختلف عن بلد عربي أو عالمي، فهناك ارتباط وثيق بين حرية الصحافة والنظام السياسي، وطبيع العلاقة بينهما، وهو ما يشير اليه وليام روو الى أن هامش الحرية يبقى محدودا عند المؤسسة الإعلامية في الوطن العربي وهامش التدخل والتوجيه والسيطرة والتحكم كبيرا عبر وسائل وطرائق وبليات مختلفة ومتعددة" . (قيراط ، 2003، ص 114l) (/(9

وعن العلاقة بين النظام السياسي والاعلام يقول محد قيراط:

"أن إشكالة العلاقة بين الصحافة والسلطة هي اشكالية قائمة في مختلف مجتمعات العالم وليست في الدول العربية فقط، وهي في واقع الأمر علاقة مد وجزر وعلاقة يسودها الشد والنزاع والصراع الأبدي، ويخطئ من يعتقد أن هذه العلاقة سليمة وصحيحة بصفة مطلقة وتسودها الشفافية والوضوح في الدول الديمقراطية والمتقدمة، فالتجارب التاريخية أكدت أنه حتى في أعتق الديمقراطيات في العالم نلاحظ تطفلا ومحاولة الاستغلالوالابتزاز من قبل السلطة لوسائل الإعلام، والفرق الواضح ما بين المجتمعات المتقدمة أو الديمقراطية أو المجتمعات التي تتمتع بمجتمع مدني وقوي مضادة والمجتمعات النامية أو غير الديمقراطية هو وجود أطر وهياكل وثقافة لصحافة الاستقصاء والمؤسسة الاعلامية كسلطة رابعة في المجتمعات المتقدمة وانعدام هذه المستلزمات في الدول النامية. (مرجع سابق، ص 118)

وعن حالة الصحافة في الوطن العربي "نجد أن الصحافة في وطننا العربي لا تخرج عن النماذج الثلاثة، أما أنها تعبودية ، أو موالية، أو تعددية تحت مظلة السلطة واصبحت التعددية السياسة والتعددية الاعلامية لا تعني شيئا لمعادلة حرية الصحافة". (مرجع سابق، ص 119)

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ويرى أبو الحمام "أن البناء السياسي بكل مكوناته يمارس تأثيرا كبيرا على العملية الاتصالية بعناصرها التنوعة ، فالبناء السياسي غالبا ما يحدد التشريعات والقوانين والأنظمة والتعليمات التي تتحكم في سير العملية الاتصالية والاعلامية، والبناء السياسي أيضا هو الذي يستطيع ممارسة الضغوط الفاعلة على هامش القوانين والتشريعات أو من فوقها كلما لزم الأمر أو كلما سنحت الفرصة". (أبو الحمام، 2011، ص 79)((10

وبحسب تقرير التنمية الانسانية العربية الثالث "فإن الحريات الصحفية مستهدفة من سلطتين : سلطة الأنظمة غير الديمقراطية ، وسلطة التقليد والقبلية المتسترة بالدين أحيانا، وقد أدى تضافر السلطتين الى الحد من الحريات والحقوق الاساسية الى اضعاف مناعة المواطن الصالح وقدرته على النهوض". (تقرير التنمية الانسانية العربية ، 2004)

وعلى هذا الاساس فإن العلاقة بين النظام السياسي والاعلام علاقة تبادلية ، اما تكون علاقة صراع على الحريات الصحفية، أو علاقة مصلحة مشتركة ، وهذا مرتبط بنوعية الاعلام حسبما ورد سابقا أما تعبوية ، أوموالية، أو تعددية، وهي حسب محمد راسم الجمال "في حالة أزمة تمتد تاريخيا الى تاريخ ميلاد الصحافة الأهلية، وأن السلطة السياسية شديدة الحساسية تجاه الصحافة". (الجمال، 2006، ص 47) ((11

ومن هذا المنطلق سيتم خلال هذا الفصل تبيان العلاقة بين النظام السياسي والاعلام، وهي العلاقة التي كانت على الدوام علاقة شد ونزاع على الحريات الإعلامية، والتي هي بحسب ابراهيم المسلمي محل نزاع، "ولقد كانت حرية الفكر وحرية التعبير على الدوام محل نزاع بين السلطات العامة والخاصة، وبدأ رواد الفكر المستنير يضعون اللبنات الأولى لهذه الحرية، كمطلب اساسي ومعنوي للإنسان يجب الحصول عليه، مثلها مثل حاجاته الاساسية المادية الأخرى". (المسلمي ، 2004، ص7).((12

مفهوم النظام السياسي:

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

النظام السياسي هو نظام اجتماعي يقوم بعدة أدوار أو وظائف متعددة استنادا الى سلطة مخولة له أو قوة يستند اليها – منها إدارة موارد المجتمع وتحقيق الأمن الداخلي والخارجي وتحقيق أكبر قدر من المصالح العامة والعمل على الحد من التناقضات الاجتماعية.

والنظام السياسي: في صورته السلوكية هو تلك المجموعة المترابطة من السلوك المقنن الذي ينظم عمل كل القوى والمؤسسات والوحدات الجزئية التي يتألف منها أي كيان سياسي داخل أي بناء اجتماعي.

والنظام السياسي: في صورته الهيكيلية أو المؤسسية أو التنظيمية فهو عبارة عن مجموعة المؤسسات التي تتوزع بينها عملية صنع القرار السياسي وهي المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية.

وهناك من يرى أن النظام السياسي (مجموعة الأنماط المتداخلة والمتشابكة والمتعلقة بعمليات صنع القرارات والتي تترجم أهداف وخلافات ومنازعات المجتمع من خلال الجسم العقائدي الذي أضفى الشرعية على القوة السياسية فحولها الى سلطات مقبولة من الجماعات تمثلت في المؤسسات السياسية)

نقد وتحليل التشريعات الاعلامية في الأردن 1920-20

اكتسبت الصحافة لقب السلطة الرابعة ، والتي تعني الرقابة على السلطات الأخرى، وتتحقق الرقابة من خلال مساحة الحرية التي تتمتع بها الصحافة.

وللدور المهم والفاعل الذي يلعبه الإعلام في تغيير الاتجاهات والتأثير على الرأي العام، فإن مسألة الحريات الإعلامية تتصدر اهتمامات الأنظمة السياسية في أي بلد، سيما وأن حرية الاعلام بمختلف أشكالها ، واساليبها ، وطرائقها،

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ووسائلها، تعد من الحريات الاساسية والمهمة والضرورية في أي مجتمع، وتتصدر أيضا اهتمامات المنظمات الدولية على اختلاف اهتماماتها.

وانطلاقا من هذه الأهمية لدور الإعلام وحريته، فإن الحكومات بمختلف دول العالم بما فيها الدول الديمقراطية ، تعمد باستمرار الى تغيير القوانين والتشريعات الخاصة بالإعلام، تحت عنوان عام تنظيم العمل الإعلامي، وعنوان خاص الرقابة على الإعلام والحد من حرياته لتقليص دوره الخطير الذي يمكن أن يؤديه الإعلام، وبما ينسجم مع النظام الإعلامي التي تتبناه كل دولة.

وبحسب عادل زيادات "الواقع أنه لا يوجد بلد بالعالم يسمح بحرية مطلقة في نشر المعلومات والأخبار كما أن نشر الحقائق لا يكون دوما في مصلحة المجتمع ومن ذلك نشر الأخبار التي تمس الأمن الوطني، والتي قد تكشف علاقات الدولة بالدول الأخرى مما يعد من الأسرار الرسمية". (زيادات محاضرة ، جامعة عمان الأهلية)

وحال الأردن لا يختلف عن حال أي دولة أخرى فيما يخص تعدد القوانين والتشريعات التي تنظم العمل الإعلامي، فمنذ نشأة الكيان السياسي الأردني عام 1921م وحتى الوقت الحاضر، صدر في الأردن العديد من القوانين والتشريعات والأنظمة التي مست الحريات الإعلامية.

وخطى الأردن خطوات واضحة في مجال التشريعات الإعلامية، حيث تم تشريع العديد من القوانين الناظمة للحريات الإعلامية، منها ما هو مقيد للحريات الإعلامية وأخرى أطلقها.

وتأثرت الصحافة الأردنية منذ إصدار أول صحيفة في الأردن عام 1921 وحتى صدور آخر صحيفة في مضمونها بما صدر في الأردن من قوانين وتشريعات إعلامية ، وطول الفترة الماضية من عمر الدولة الأردنية، كانت العلاقة بين الصحافة والنظام السياسي محكومة بقوانين المطبوعات والنشر وقوانين وتشريعات أخرى مثل قانون العقوبات وغيره من القوانين.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ويقول عصام الموسى في إطار التشريعات الإعلامية "أن التشريع لا يقتصر دوره على تنظيم العلاقة بين المؤسسة الصحفية، وبين النظام السياسي وأفراد المجتمع، بل يتعداه الى حسم النزاعات والخلافات التي قد تنشأ، باعتبار الإطار لمرجعي العام لحرية الفكر والتعبير المتاحة في قطر من الأقطار". (الموسى، 1988، ص 46). ((13

ويرى كذلك أن الباحثين صنفوا صحافة العالم الثالث ضمن إطار النظرية السلطوية على اساس أن التشريعات في مختلف أقطار العالم تقيد حرية الصحافة وترسم لها الأطر التي تتحرك ضمنها، وتخول الدولة حق منح إصدار الرخص الصحفية أو سحبها أو تعطيل المطبوعة، ولذلك تأتي الأفكار والتحليلات والطروحات التي تقدمها هذه الصحف ملبية في النهاية لأهداف الدولة، ومعززة لتوجهاتها ، فيمارس النقد والتحليل في أجواء مقيدة يكتنفها الحرص والحذر الشديدان". (مرجع سابق، ص 46)

"وبقيت الحكومات تبرر تدخلها وفرض المزيد من القيود على حريات الإعلام، بضعف المهنية، وآخر هذه المحطات قيود قانون المطبوعات ، على حرية الصحافة الإلكترونية، بينما لم تتطور رؤية واضحة لعلاقة الحرية بالمهنية". (الطويسي، مقالة بعنوان الغد)

ويضيف "يرتبط تطور حرية الصحافة واستقرارها في أي مجتمع بالتطور الديمقراطي والبيئة السياسية الداخلية للنظام السياسي، وما يوفره من الفصل بين السلطات، والرقابة القضائية والحكم الصالح وتداول السلطة ، وثقافة سياسية قائمة على قيم الديمقراطية والمشاركة، وطالما أنه لا يمكن تجريد حرية التعبير من إطارها الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي ، فحرية الصحافة ليست مستقلة أو قائمة بذاتها ، فالحريات العامة لا تتجزأ ، وهي كل واحد ، ولا توجد الصحافة الحرة إلا في مجتمع ديمقراطي". (مرجع سابق)

وعن التشريعات الإعلامية الأردنية، والتي سيتم تحليلها في هذا الفصل ، فقد مرت بمرحلتين اساسيتين هما المرحلة الأولى التي سبقت اصدار أول دستور أردني عام 1952 والثانية بعد هذا الدستور حتى وقتنا الحاضر، والتي يمكن تقسيمها الى تقسيمات فرعية ترتبط بأحداث سياسية محددة بها الاردن.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

: مرحلة ما قبل دستور عام 1952

القانون الأول:

استمر العمل بالقانون العثماني الصادر عام 1909 عند تأسيس الإمارة لتنظيم العملية الصحفية حتى صدور أول قانون بتاريخ 12 آذار 1927 والذي سمي "تعليمات مديرية المطبوعات والجريدة الرسمية".

شمل القانون الأول المطبوعات جميعها دون تحديد صحيفة أو مجلة، باستثناء تحديد الجريدة الرسمية التي تتولى المطبوعات اصدارها وهي صحيفة الشرق العربي التي صدرت عام 1932، اضافة الى أن هذا القانون لم يشمل المطبوعات الدورية.

القانون الثاني:

سمي القانون الثاني الصادر بتاريخ 23 نيسان 1928 "قانون معدل للمادة الثانية من قانون المطبوعات العثماني".

تم في هذا القانون تعديل مادة واحدة فقط هي المادة الثانية والتي تتعلق بالشروط الواجب توفرها في المدير المسؤول لكل جريدة أو مجلة.

واعتبر التعديل بداية للاهتمام الفعلي بما ينشر في الأردن من صحف ودوريات ، وحدد شروط المسؤول للصحيفة بأن يكون أردنيا حاصلا على شهادة الدراسة الثانوية وأن لا يكون محكوما بجناية أو محروما من الحقوق المدنية.

وبموجب هذا القانون كانت مراقبة المطبوعات مناطة بمجلس الوزراء تحت اسم "مدير المطبوعات والجريدة الرسمية".

وتنفيذا لهذا التشريع الجديد قرر المجلس التنفيذي تعطيل عدد من الصحف الأردنية لانتقادها المعاهدة الأردنية البريطانية، وهو ما تم توضيحه في الفصل الثالث.

قانون 1933:

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

صدر قانون باسم "قانون تعديل قانون المطبوعات لعام 1933"، وبموجب هذا القانون تم تعديل عدد من مواد قانون عام 1928، خصوصا تلك المتعلقة بالكفالات المالية.

نظام 1939:

صدر عام 1939 "نظام مراقبة المطبوعات" والذي صدر عشية الحرب العالمية الثانية، واستند لنظام الدفاع رقم 3 لسنة 1939، وتم بموجب هذا النظام إعطاء صلاحيات واسعة لمدير المطبوعات في مصادرة المطبوعات التي تضر بالأمن القومي ومراقبة المواد قبل نشرها مراقبة المطبوعات، وشملت الصلاحيات البرقيات والمراسلات البريدية والصور والنشرات الإذاعية ، وتقيد استعمال الهاتف، والحمام الزاجل، ومراقبة المحلات وتفتيشها.

وبموجب هذا النظام ونظام الدفاع مارس النظام السياسي دورا بارزا في تضييق الحريات بكل اشكالها، للحد من الحراك الوطني في ذلك الوقت نتيجة للظروف التي أشير اليها في الفصل السابق.

قانون 1945:

صدر القانون باسم "مؤقت معدل لقانوني المطبوعات والمطابع العثمانيين"، بتاريخ 1945/10/17، وتضمن شرط ذكر اسم وعنوان صاحب المطبعة والناشر ومكان الطباعة اسفل الصفحة الآخيرة، ووضع عقوبة مشددة على من يخالف ذلك.

كما تضمن صلاحية لمجلس الوزراء بتعطيل الجريدة التي تخالف القوانين.

نظام 1948:

صدر هذا النظام بعنوان "نظام مراقبة المطبوعات"، وصدر استنادا لنظام الدفاع رقم 5، بتاريخ 1948/5/10، وتضمن صلاحيات واسعة لمراقبة أي مادة تضر بالطمأنينة والأمن العام.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وتضمن النظام تحذيرات مشددة لما يجب أن تتقيد به الصحب، وقواعد تنظيمية لمراقبة المطبوعات وصلاحيات أمنية لمراقب المطبوعات، فضلا عن العقوبات على من يخالف هذه التعليمات، وجاءت التعليمات المشددة أثر ظروف الحرب العالمية الثانية.

يتضح من خلال نصوص القوانين التي صدرت خلال هذه الفترة أنها نصوص أمنية أكثر منها نصوص خاصة بالمطبوعات، وأنها جاءت امتدادا للحكم العثماني المنتهي وترسيخ لمبادئ الانتداب البريطاني، الذي ركز جهوده على استمرار حالة التخلف في البلاد ومن أية مظاهر للتطور الفكري، الذي قد ينتج عن الصحافة، وهذا نابع من إدراك حقيقي للدور الذي يمكن أن تلعبه الصحافة في نقله المجتمع من حالة التخلف الإجتماعي الفكري الى تطوير حقيقي قد يؤثر على استمرار مشروع الانتداب البريطاني في ذلك الوقت ، لذلك جاءت القوانين والأنظمة الصادرة مقيدة للحريات الصحفية.

وبحسب عصام الموسى "جاء تأثير القوانين والأنظمة الموضوعة في الأردن إبان فترة البريطاني (1923-1946) بالقوانين والأنظمة الصادرة في فلسطين الخاضعة للانتداب البريطاني، وواضح أن السلطات البريطانية المنتدبة في فلسطين، كما في الأردن ، لم تلغ القوانين العثمانية المتشددة، بل عملت على تعديلها أو تفسيرها فقط". (الموسى، 1998، ص 49)

الفترة الثانية بعد عام 1952:

الدستور الأردني الأول 1952:

كفل الدستور الأردني الصادر بتاريخ 1952/1/8 في عهد الملك طلال حرية الرأي والصحافة والطباعة وهو أول دستور أردني يصدر بعد تأسيس الدولة الأردنية.

وبعد صدور الدستور الأردني عام 1952 صدرت في الأردن (8) قوانين مطبوعات في الأعوام 1953، 1955، 1967، 1973، 1997، 1998.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ويرجع الموسى اصدار العديد من القوانين للمطبوعات والنشر الى عامين مهمين، الأول: اشارة واضحة الى أهمية الدور الذي أخذت الصحافة تقو به في المجتمع الأردني، وثانيت : عدم الوصول الى صياغة واضحة تحدد العلاقة بين الحكومة والصحافة، ويعزز ذلك الدعوات المتكررة لتغيير البنود ذات الطبيعة المتشددة". (الموسى ، 1998، ص 50)

قانون 1967:

صدر هذا القانون بتاريخ 1967/2/10، بسام "قانون الصحافة والمطبوعات لسنة 1967"، عمل بهذا القانون بصورة استثنائية لمدة عام واحد قبل رفضه من قبل مجلس الأمة بحجة أنه تضمن "مواقف متشددة وعراقيل مادية امام صدور الصحف" . (مرجع صابق، ص 59)، واستمر العمل بقانون 1955 حتى عام 1973.

وكان من اضافة هذا القانون تعريف مهنة الصحافة بأنها مهنة اصدار المطبوعات الصحفية، واشترط وجود محرر مسؤول يحمل بحد أدنى ثانوية عامة وعمل في الصحافة مدة خمس سنوات ، واشتراط التفرغ للعمل الصحفي.

وكان من عدم اسباب عدم اقرار القانون من قبل مجلس الأمة، رفع رأسمال الصحيفة الى 15 الف دينار أردني.

قانون 1973:

صدر هذا القانون باسم قانون المطبوعات والنشر لسنة 1973 وعمل به لغاية عام 1993، وتميز هذا القانون بالشمولية، واستيعاب التطورات التي طرأت على الصحافة خلال السنوات السابقة.

واحتوى هذا القانون على بعض النصوص التي لم تكن موجودة في القوانين السابقة، واستمرت صلاحية مجلس الوزراؤ بمنح الرخصة أو عدمها أو سحبها، بتنسيب من الوزير الذي يقصد به في القانون السابق وزير الداخلية بينما في هذا القانون وزير الإعلام بعد تأسيس وزارة للإعلام.

كما عرف هذا القانون الصحفي بأنه من اتخذ الصحافة مهنة أو مورد رزق له وفقا لأحكام القانون، بينما عرف الصحافة بأنها مهنة إصدار المطبوعات الصحفية.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

لم يختلف قانون 1973 عن قانون 1967 كثيرا، وتشابه القانونين الى حد ما الا فيما يخص رأس المال الذي تم تخفيضه في القانون الآخير الى عشرة الاف دينار والذي كان في القانون السابق 15 الف دينار وكان ذلك أحد اسباب رفض مجلس الأمة التصديق عليه.

وجاء اصدار القانون للحد من الملكيات الخاصة للصحف وضبط العمل الصحفي من خلال الدخول بشراكة مع القطاع الخاص في ملكية الصحف باتخاذ قرار دمج الصحف، اضف الى ذلك الرغبة في بناء صحافة متطورة من خلال النصوص القانونية التي تتعلق برأس مال الصحيفة واشتراطات الناشر والمحررين والاشتراك بوكالات الانباء العالمية.

واجهه هذا القانون انتقادات عديدة لاحقا وزادت المطالبات بتعديله بحجة أن هذا القانون لم يعد مناسبا لتطورات الاوضاع السياسية والاجتماعية التي شهدها الأردن في الثمانينيات من القرن الماضي، وأنه بات من الضروري تعديله والتخفيف من سلطويته.

وكانت طالبت "ندوة السياسة الإعلامية ومفهوم التنمية في الأردن" ، التي عقدت برعاية سمو الامير الحسن ولي العهد بذلك الوقت عام 1980، بتعديل قانون المطبوعات بما يكفل تعزيز الحريات الصحفية.

وازدادت هذه المطالبات بعد الثورة الشعبية عام 1989 والتي على اثرها شهد الأردن تولا سياسيا وديمقراطيا في مختلف جوانب الحياة **المرحلة ما بعد التحول السياسي والديمقراطي عام 1989:**

قانون 1993:

صدر قانون عام 1993 بتاريخ 1993/3/29، باسم "قانون المطبوعات والنشر رقم 10 لنة 1993".

وجاء هذا القانون كا ذكرنا سابقا استحقاقا للتحول السياسي والديمقراطي عام 1989، وعودة الحياة النيابية عام 1989، وصدور الميثاق الوطني.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وتميز هذا القانون بإطلاق الحريات الصحفية في البلاد بسقف غير مسبوق، وتضمينه تعريفات جديدة ، غطت مختلف جوانب النشر والإعلام، مثل دور الدرسات والبحوث وقياس الرأي العام، والتفريق بين المطبوعات المتخصصة والصحفية، والتركيز على قضايا حقوق الانسان، فضلا عن تقليص مساهمة الحكومة في الصحف، والتي ساهمت في تقليص هيمنة الحكومة على سياسة التحرير.

كما أعطى القانون الحرية للمواطنين بالتعبير عن آراءهم، وحق الحصول على المعلومات، وحق الصحيفة والصحفي بعدم الاعلان عن مصادر المعلومات الا امام القضاء، ومنح الأحزاب حرية التعبير عن آراءها، وتسهيل مهمة الصحفي.

كما تضمن اشتراطات على الصحافة، مثل المحافظة على الحريات والحقوق والواجبات العامة، واحترام حرية الحياة الخاصة للآخرين وحرمتها، والتقيد التام بأخلاق المهنة وآدابها، والالتزام بالموضوعية والدقة والنزاهة، ومنع نشر ما من شأنه إذكاء العنف والتعصب والبغضاء والعنصرية والطائفية، وعدم نشر ما يتعارض مع مبادئ الحرية والمسؤولية الوطنية وحقوق الانسان وقيم الأمة العربية والإسلامية.

واشترط كذلك أن يكون رئيس التحرير صحفيا ومسؤولا عما ينشر في مطبوعته ، وتقع المسؤولية على الناشر وكاتب المادة الصحفية.

وبحسب القانون تختص محكمة البداية بالنظر في جميع جرائم المطبوعات وفقا للصلاحيات والإجراءات المنصوص عليها في كل من قانون أصول المحاكمات الجزائية وقانون العقوبات المعمول بهما، إضافة الى قانون المطبوعات.

ومن مميزات القانون أنه حدد الصحفي بمن تتوافر فيه الشروط المنصوص عليها في قانون نقابة الصحفيين المعمول به واتخاذ الصحافة مهنة له وفقا لأحكامه، وفي هذا ربط بين قانون المطبوعات وقانون نقابة الصحفيين والذي لم يكن حاصلا في القوانين السابقة.

كما حضر القانون نشر أية اعلانات تمس حياة المواطنين مثل حظر نشر الإعلانات التي تروج للأدوية والمستحضرات الطبية إلا إذا أجازتها وزارة الصحة.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

واستثنى هذا القانون المطبوعات الخاصة بالجامعات الأردنية من الرقابة.

ونتيجة للحرية الصحفية التي جاءت في القانون والتي افسحت المجال واسعا للصحافة في العمل بحرية أوسع، ظهر في الأردن الكثير من الصحف والتي تمت الاشارة اليها في الفصل السابق، وهي الصحافة الخاصة (الصحافة الصفراء) والتي تسابقت على النشر في شتى الموضوعات، في سبيل جذب المزيد من الجمهور اليها، وكان ذلك على حساب الدقة والموضوعية والدخول في المحظورات الاجتماعية والاخلاقية والدينية، وهو ما اعتبر مثلبة في القانون، واستدعى ذلك العودة من جديد عن الحريات الصحفية وملاحقة الصحفيين والصحف ، واتخاذ اجراءات عقابية بحق المخالفين وصلت حد إغلاق صحف واعتقال صحفيين، وفرض غرامات مالية على الصحف، تحت ضغط شعبي ورسمي للحد من هذه الحريات التي وصفت بغير المسؤولة.

ومن الاشكاليات التي واجهت الصحافة إثر هذا القانون ، عدم وضوح بعض مواده، والتي كانت تخضع للتقرير ، مثلما حصل مع صحيفتي البلاد وحوادث الساعة عندما اتخذ قرار بإيقافهما من قبل دائرة المطبوعات والنشر، لاستقالة رئيس التحرير وعدم تعيين رئيس تحرير مسؤولا لكل منهما.

وصدور قرار من محكمة العدل العليا بالغاء القرار عام 1995، لعدم تحديد الجهة المخولة بايقاف الصحيفة في حال مخالفة شروط استمرارها، واقتصار دور وزير الاعلام على تحويل القضية الى القضاء دون اتخاذ أي قرار وهو ما تم مخالفته عند ايقاف الصحيفتين.

وبعد ذلك ظهرت دعوات بضرورة إعادة النظر بقانون المطبوعات والنشر لعام 1993، لعدة اسباب منها ضبط الحريات غير المسؤولة وضبابية مواد القانون.

قانون 2003:

تضمن هذا القانون تعديل مادة واحدة استهدفت تحسين إجراءات التقاضي في قضايا المطبوعات، وهو اختصاص محكمة البداية بالنظر في جرائم المطبوعات التي ترتكب خلافا لاحكام هذا القانون وأي قانون آخر ذي علاقة وتعطي

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

قضايا المطبوعات صفة الاستعجال، وعلى المحكمة الفصل في أي قضية ترد اليها خلال واحد وعشرين يوما من تاريخ ورودها الى قلم المحكمة.

كما ينتدب أحد قضاة محكمة البداية للنظر في القضايا المتعلقة بالمطبوعات، وعلى محكمة الاستئناف، في حال استئناف قرار محكمة البداية لديها، الفصل في الدعوى خلال خمسة عشر يوما من تاريخ ورودها الى قلم المحكمة.

ويتولى المدعي العام التحقيق في جرائم المطبوعات واصدار القرارات المناسبة بشأنها خلال مدة لا تزيد على سبعة ايام من تاريخ مباشرته التحقيق وينتدب لهذه الغاية أحد المدعين العامين.

وبموجب هذا القانون تقام دعوى الحق العام في جرائم المطبوعات الدورية على رئيس التحرير المسؤول وكاتب المادة الصحفية كفاعلين اصليين، ويكون مالك المطبوعة مسؤولا بالتضامن والتكافل عن الحقوق الشخصية المترتبة على تلك الجرائم وعن نفقات المحاكمة ولا يترتب عليه أي مسؤولية جزائية الا إذا ثبت اشتراكه أو تدخله الفعلي في الجريمة.

وتقام دعوى الحق العام في جرائم المطبوعات غير الدورية على مؤلف المطبوعة كفاعل اصلي وعلى ناشرها كشريك له وإذا لم يكن مؤلفها أو ناشرها معروفا فتقام الدعوى على مالك المطبعة ومديرها المسؤول.

وتم بطلان هذا القانون بموجب اعلان صادر بمقتضى المادة (94) من الدستور المنشور في عدد الجريدة الرسمية 4827 تاريخ 16-5-2007.

حجب الاعلام الالكتروني:

الانترنت:

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

يعد الأردن من الدول العربية السباقة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأولت الحكومة هذا الجانب اهتماما كبيرا انعكس بشكل كبير على انتشار الانترنت في الأردن بنسبة عالية جدا.

ويأتي هذا الانتشار الى الرغبة التي أعلنتها الحكومة في أكثر من مناسبة في تحويل الأردن الى منطقة جاذبة للاستثمارات في مجال تنولوجيا المعلومات والاتصالات، وعملت لتحقيق هذا التوجه على تنفيذ العديد من الإجراءات ، كان أبرزها إنشاء هيئة تنظيم الاتصالات عام 1995 واصدار قانون الاتصالات رقم (8) لسنة 2002 وهو قانون معدل للقانون السابق الصادر عام 1995.

وتتابعت الإجراءات الحكومية بهذا الإطار باقرار الحكومة وثيقة تحدد رؤيتها في مجال الاتصالات والمعلومات عام 2003، ومما جاء في هذه الوثيقة التزام الحكومة بتنفيذ عدد من المبادرات التي تهدف الى تحقيق سياستها باتجاه تنمية المشاركة الرقمية وتحفيز الطلب على خدمات الانترنت بشكل خاص والتأكيد على إعطاء الأهداف الخاصة بهذا السوق اولوية كبيرة وإزالة اية عقبات تعيق تنفيذ هذه الرؤية.

وبدأ الانترنت في الأردن منتصف التسعينيات، ومنذ ذلك التاريخ شهد قطاع الاتصالات تطورا كبيرا، وفي عام 1997 تم تحويل المؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية الى شركة مملوكة للحكومة تعمل على اسس تجارية باسم شركة الاتصالات الأردنية، وكانت هي المحتكر لتقديم خدمات الاتصالات الهاتفية حتى عام 2004، عندما تم بيع الشركة الى مؤسسة "فرانس تيليكوم" وهي شركة فرنسية وبهذا انتهى الاحتكار لقطاع الاتصالات.

وتقوم شركات اخرى الان بتقديم خدمات التوصيل بالانترنت بشتى الطرق والوسائل وهو ما اتاح للمواطنين استخدام الانترنت بشكل كبير وانتشاره بين المواطنين بسرعة كبيرة نظرا لما يشهده هذا القطاع من منافسة كبيرة.

هذه الخطوات اسهمت في زيادة اعداد مستخدمي الانترنت في الأردن ليصل العدد الى أكثر من 5 ملايين مستخدم في عام 2015 وهي نسبة مرتفعة جدا على مستوى المنطقة العربية بحسب احصائيات رسمية.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وأظهرت الاحصاءات العالمية تزايد الإقبال على استخدام شبكات التواصل الاجتماعي في جميع أرجاء العالم والمنطقة والأردن الذي احتل بحسب هذه الاحصاءات المرتبة السابعة في قائمة الدول العربية الأكثر استخداما لشبكة "الفيسبوك" الاجتماعية.

وذكرت البيانات المنشورة على الموقع الإلكتروني "سوشيال باكرز.كوم" المتخصص باحصاءات الشبكات الاجتماعية أن الأردن احتل ايضا المرتبة 60 في مؤشر عدد اشتراكات الفيسبوك، وذلك من بين 213 دولة تشملها بيانات هذا الموقع العالمي المتخصص.

كما انتشرت مقاهي الانترنت في الأردن بشكل كبير في جميع مناطق المملكة، اضافة الى محطات المعرفة التي وفرتها الحكومة للمواطنين ممن لا يملكون أجهزة كمبيوتر خاصة، ولا يقدرون على دفع اشتراك الانترنت، وهذا يأتي في اطار سياسة رسمية لتوسيع انتشار الانترنت في الاردن.

الرقابة على الانترنت:

لا يوجد في الأردن تشريع محدد للرقابة على الانترنت ، وان سجلت العديد من القضايا في المحاكم الأردنية التي حكم فيها اشخاص بسبب استخدامهم الانترنت لأغراض لها علاقة بالارهاب وفيها مساس بالأمن الوطني.

وتقوم الأجهزة المختصة باستخدام قوانين أخرى للحد من اساءة استخدام الانترنت مثل قانون محكمة امن الدولة في القضايا التي تتعلق بالارهاب وقانون المطبوعات في القضايا التي تتعلق بوسائل النشر الالكتروني وتحديدا فيما يتعلق بالمواقع الأخبارية.

حرية الانترنت:

نوعا ما يتمتع مستخدمو الانترنت بحرية في استخدام الانترنت في القضايا التي لا تمس الأمن الوطني وقضايا الارهاب وبخاصة فيما يتعلق بالترويج للمنظمات الارهابية مثل داعش وغيرها، ودون ذلك يستخدم المواطنون الانترنت بحرية

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

مقبولة مقارنة مع دول أخرى في المنطقة، إذ لا يوجد رقابة أو حظر على استخدام الانترنت في الحدود التي حددها قانون المطبوعات والنشر والتي لا يحاكم عليها من قبل القوانين الأخرى,

وبحسب تقارير منظمات حقوق الانسان فإن حرية الانترنت شهدت انتكاسة بعد عام 2001 عندما اتخذت الحكومة اجراءات لتقييدها حيث طالبت السلطات بمنع الوصول الى بعض المواقع الالكترونية المستقلة.

ومن حالات الرقابة على الانترنت صدور العديد من الاحكام بحق العشرات من المواطنين بتهمة الترويج لمنظمات ارهابية (داعش) باستخدام الشبكة العنكبوية وتوقيف ناشر ورئيس تحرير موقع سرايا الاخباري بذات التهمة، كما سجلت قضية بحق سوري قام بارسال رسالة تهديد ارهابية عبر الانترنت الى موقع المركز الأردني للاعلام يهدد فيها بتفجيرات ارهابية في اماكن وجود "الكفار بالاردن".

حجب المواقع الالكتروني:

تعتبر حاللات حجب المواقع الالكترونية في الأردن حالات فردية اتخذت بحق عدد من المواقع الالكترونية لاسباب تخص كل حالة، أي أنه لا يوجد سياسة عامة تستهدف الرقابة على الانترنت وحجب المواقع الالكترونية.

وكان حجب المواقع بصورة كبيرة تم تنفيذا لقانون المطبوعات والنشر الذي وضع اشتراطات لترخيص المواقع الالكترونية منها التشجيل في دائرة المطبوعات والنشر سابقا وهيئة الاعلام حاليا، واشتراط وجود رئيس تحرير لكل مواقع يكون عضوا في نقابة الصحفيين، وهو ما دفع الكثير من المواقع الى الاغلاق لعدم قدرتها على تحقيق هذه الاشتراطات.

وكان تنظيم المواقع الالكترونية مطلبا شعبيا بسبب التجاوزات التي مارستها العديد من هذه المواقع، فضلا عن مطالبات الصحفيين بضرورة الحد من التجاوزات التي اساءت على حد هذه المطالب الى الجسم الصحفي.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

الدراسة التطبيقية

بعد مقارنة قوانين المطبوعات والنشر التي صدرت في الاردن بعد صدور الدستور الأردني في العام (1952) وبخاصة فيما يتعلق بالصحافة من جهة منح الصحفي حرية الرأي والتعبير.

يتبين أن قوانين المطبوعات الصادرة اما قوانين ليبرالية تحررية أو قوانين سلطوية. وبحسب دراسة لعصام الموسى 1991م والتي هدفت الى مقارنة قوانين المطبوعات والنشر التي صدرت في الأردن بعد صدور الدستور الأردني في العام (1952)، فان القانون الأول الذي صدر في العام 1953 كان تحرريا لبراليا في حين أن القوانين الثلاثة الصادرة في الاعوام (1955–1967–1973) نهجت نهجا سلطويا وبالذات فيما يتعلق بفرض عقوبات مشددة على أي صحفي يخالف هذه القوانين. (الموسى، 1991، ص42)(13

ومن خلال استعراض قوانين المطبوعات والنشر والقوانين الأخرى فان الاردن لا يختلف عن دول العالم التيتحاول باستمرار السيطرة على حرية الرأي والتعبير التي تعد إرثا إنسنا كلف البشرية قرونا من النضال والثورات، حيث تعددت محاولات السيطرة العالمية على حرية الصحافة باشكال متعددة تبعا لشكل النظم السياسية والبنى الاجتماعية والاقتصادية لكل دولة.

وخلال هذا الفصل سيتم نقد وتحليل قوانين المطبوعات والنشر الصادرة في الأردن منذ عام 1952 الى 2015 بشكل مفصل من حيث قضايا النص على حرية الرأي والرقابة العامة على الصحافة والمنع من النشر ومحظورات النشر وقضايا الذم والقدح والتشهير والتراخيص واخلاقيات المهنة وحق الحصول على المعلومات وتعيفات وسائل الاعلام والصحفي ونشر محاضر التحقيق وغيرها من القضايا الواردة في هذه القوانين.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

حرية الرأي والتعبير:

نصت جميع قوانين المطبوعات والنشر الصادرة والدستور الأردني على أن الصحافة والطباعة حرتان وحرية الرأي مكفولة لكل أردني وله أن يعرب عن رأيه بحرية القول والكتابة والتصوير والرسم وغيرها من وسائل التعبير والاعلام.

إلا أن هذه الحرية ليست مطلقة، إذ وضعت عليها بعض القيوم ، وقد أجازت الفقرة الرابعة من المادة الخامسة عشر من الدستور، للقانون فرض الرقابة على الصحف والنشرات والمؤلفات والإذاعة، في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة وأغراض الدفاع الوطني. (المطبوعات والنشر ، 1975، ص 23)

وجاء نص الفقرة على هذا النحو (يجوز في حالة إعلان الأحكام العرفية أو الطوارئ أن يفرض القانون على الصحف والنشرات والمؤلفات ووسائل الإعلام والاتصال لاقابة محدودة في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة وأغراض الدفاع الوطني).

وفي الفقرة الثالثة من هذه المادة من الدستور فان الدولة تكفل حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الاعلام ضمن حدود القانون.

كما أن قانون المطبوعات والنشر حصر ممارسة الحرية في تقديم الاخبار والمعلومات، والتعليقات في حدود القانون للحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام حرية الحياة الخاصة للآخرين وحرمتها.

منظومة رقابية متكاملة:

تفرض الدولة الأردنية منظومة رقابية متكاملة على الاعلام الأردني من خلال قوانين المطبوعات والنشر والعقوبات ومكافحة الفساد وضمان حق الحصول على المعلومات وحماية اسرار ووثائق الدولة وجرائم وأنظمة المعلومات، فضلا عن محكمة أمن الدولة التي تأسست عام 1959 بولاية قضائية على جرائم قانون العقوبات التتلحق الضر بالأمن الداخلي والخارجي للأردن.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وفي اصلاحات قانون المحكمة لعام 2014 والتي جاءت للحد من ولايتها القضائية على اتهامات الإرهالب وأربع جرائم أخرى، إلا أن احكامه الفضفاضة لم تستثني حرية الرأي والتعبير تحت مسميات مكافحة الارهابة.

وبصورة عامة فان قانون المطبوعات والنشر يخضع جميع وسائل الاعلام الأردنية والصحفيين المحليين والاجانب لرقابة السلطة التنفيذية.

تحري الحقيقة والالتزام بالدقة:

تحت هذا العنوان الفضفاض الذي نص عليه قانون المطبوعات بنص (على المطبوعة تحري الحقيقة والالتزام بالدقة والحيدة والموضوعية في عرض المادة الصحفية والامتناع عن نشر ما يتعارض مع مبادئ الحرية والمسؤولية الوطنية وحقوق الانسان وقيم الأمة العربية والاسلامية) فان هذه المادة تعطي السلطة التنفيذية مبررات اوسع لملاحقة الاعلام متى ما شاءت، وقد يوسع الملاحقة للاعلام من خلال نصوص قانونية في قوانين أخرى تحت هذا العنوان.

وواجه الاعلام تهم عديدة استندت الى عدم تحري الحقيقة والدقة والموضوعية وعدم احترام الحريات العامة للآخرين، وحفظ حقوقهم والمس بحرمة حياتهم الخاصة، والاساءة لكرامة الأفراد وحرياتهم واشاعة انباء كاذبة بحقهم المواد 38، 7، 5 من قانون المطبوعات.

وهذه المخالفات يعاقب عليها كذلك بالمواد 188 – 199 من قانون العقوبات تحت جرائم الذم والقدح والتحقير والمادة 75/أ من قانون الاتصالات.

وجاء تعميم القوات المسلحة على الإعلام الصادر في أواخر عام 2014 بحظر على الصحف اليومية والاسبوعية إذاعة أو نشر أو تداول أي من الأخبار أو المعلومات المتعلقة بشؤون القوات المسلحة ومنتسبيها ، إلا بطلب مباشر وصريح من المسؤولين في القيادة العامة، تلميحا للدقة والموضوعية التي يجب على الاعلام الالتزام بها.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وجاء التعميم متعلقا تحديدا بالمشاركة الأردنية في التحالف الدولي ضد تنظيم "الدولة الاسلامية" وقصة "ذهب عجلون" بعد تداول الاعلام كما هائلا من الأخبار عن الموضوعين مست بشكل مباشر القوات المسلحة.

وفحوى التعميم ركز على الدقة في نشر المعلومات وعدم التهويل أو المبالغة في نقل الأخبار عبر الوسائل الاعلامية وهو ما أعتبر فرض المزيد من القيود على الإعلام، من خلال استخدام نصوص قانونية عديدة في قوانين المطبوعات والعقوبات وامن الدولة وحماية اسرار وقانون وثائق الدولة الذي وضع حدودا لتصنيف الوثائق والمعلومات المتعلقة بالقوات المسلحة وغيرها من أجهزة الدولة بدرجة سري وسري للغاية ومحدود، وبين ما يجوز وما لا يجوز نشره من الوثائق.

وتعزز المادة 19 من قانون القوات المسلحة السند القانوني لهذا التعميم، وهي التي تحظر نشر وتداول المعلومات المتعلقة بالقوات المسلحة مثل تنظيم وحداتها وأعداد أفرادها واسلحتها وغيرها إلا بموافقة رئيس هيئة الأركان.

وواجه التعميم الذي اصدرته هيئة الإعلام ووزعته على وسائل الإعلام انتقادا من جهة أن القضاء هو من يحق له أن يحدد ما فيه هيبة الدولة أم لا وليس هيئة الاعلام.

ويرى في هذا الصدد رئيس مركز حرية وحماية الصحفيين نضال منصور أن التعميم لا يحصر الملاحقة بقانون المطبوعات والنشر أو قانون الإعلام المرئي والمسموع وهي قانون القوانين الناظمة للعمل الإعلامي، وبالتالي "فقد عادت مجموعة القيود في عدد من القوانين التي تفرض قيدا إضافيا على حرية الإعلام".

الممنوع من النشر:

توسع قانون المطبوعات والنشر في المحظورات التي يجب على وسائل الاعلام عدم نشرها ، وشملت المحظورات ما يشتمل على تحقير أو مدح أو ذدم احدى الديانات المكفولة حريتها بالدستور، أو الاساءة اليها، وما يشتمل على التعرض او الاساءة لارباب الشرائع من الانبياء بالكتابة، أو بالرسم ، أو بالصورة، أو بالرمز أو بأي وسيلة أخرى، وما يشكل

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

إهانة الشعور أو المعتقد الديني، أو اثارة النعرات المذهبية، أو العنصرية، وما يتمل على ذم أو قدح أو تحقير للأفراد أو يمس حرياتهم.

كما يحظر نشر محاظر التحقيق المتعلقة بأي قضية قبل احالتها الى المحكمة المختصة الا إذا اجازت النيابة العامة ذلك.

من خلال التوسع في هذه المحظورات والتي لا تحمل معان محددة فإن ذلك يدفع الحكومة الى التوسع في تفسيرها وهو ما يضع الصحفي بشكل دائم تحت سيف الحكومة حيث يسهل توجيه أية تهمة للصحفي من خلال هذه النصوص المطاطية.

الضوابط الحكومية على ملكية وإدارة وسائل الاعلام:

لعل الابرز في هذا الاطار هو الزام المواقع الالكترونية بالحصول على التراخيص اللازمة للمارسة عملها وفقا لما نص عليه قانوني المطبوعات والنشر و "الصحفيين"، بدافع تنظيم العمل الاعلامي وفرض الرقابة عليها.

هذا الاجراء الزم المواقع بالترخيص وبالمقابل حجب جميع المواقع التي لم تلتزم باشتراطات قانون المطبوعات وخاصة المواقع التي لم تستطيع تحقيق الشروط اللازمة للترخيص ومنها تعيين رئيس تحرير متفرغ للعمل وعضو في نقابة الصحفيين.

ونص قانون المطبوعات 2012 في المادة 48 على : إذا كان من نشاط المطبوعة الالكترونية نشر الاخبار والتحقيقات والمقالات والتعليقات ذات العلاقة بالشؤوون الداخلية أو الخارجية للمملكة فتكون هذه المطبوعة ملزمة بالتسجيل والترخيص بقرار من المدير، وعلى مالك المطبوعة الالكترونية توفيق أوشاعه وفق احكام هذا القانون خلال مدة لا تزيد على تسعين يوما من تاريخ تبليغه قرار المدير بذلك.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

واذا اصبح الموقع الالكتروني ملزما بالتسجيل والترخيص وفق احكام الفقر (أ) من هذه المادة فتطبق عليه جميع التشريعات النافذة ذات العلاقة بالمطبوعة الصحفية ولهذه الغاية اذا نص أي تشريع على تعليق صدور مطبوعة صحفية أو منعها أو مصادرة نسخها أو اغلاق محل اصدارها أو توزيعها فانه يتم حجب الموقع الالكتروني واغلاق مكاتب ادارته وعلى جميع الجهات ذات العلاقة اتخاذ ما يلزم من اجراءات لتنفيذ ذلك.

ويعاقب كل من يرتكب أيا من الافعال المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة بغرامة لا تقل عن الف دينار ولا تزيد على خمسة الاف دينار.

وحتى ايار 2015 فان عدد المواقع الالكترونية المرخصة بلغ 174 موقعا إخباريا، وأكثر من 100 موقع متخصص، فيما بقي المئات محجوبة لأنها غير مرخصة، حتى المرخصة يواجه معظمها مخالفة عدم تفرغ رئيس التحرير.

وهددت هيئة الاعلام أكثر من مرة ففي حال الاستمرار بالمخالفة سيصار الى اتخاذ الاجراءات اللازمة ومنها الذهاب الى القضاء صاحب الصلاحية والفصل في هذا الشأن سندا لقانون المطبوعات والنشر النافذ.

الضوابط القانونية على الصحفيين:

بدأت الحكومة بوضع ضوابط على الصحفيين من خلال ما نص عليه قانوني المطبوعات و "الصحفيين" بتعريف الصحفي ب "عضو النقابة المسجل في سجلها واتخذ الصحافة مهنة له وفق احكام قانونها".

وبدأت الضواب الحكومية بعد التوسع في ظهور الصحافة الالكترونية التي يعمل بها الكثير ممن امتهنوا الصحافة واطلق عليهم "دخلاء المهنة".

وجاءت تصريحات وزير الاعلام الدكتور محمد المومني بتاريخ 2014/5/9 خلال افتتاحه فعاليات ملتقى الإعلام الالكتروني، الذي نظمه مركز حماية وحرية الصحفيين، بالشراكة مع شبكة "إرم الإخبارية"، على هامش اعمال الملتقى

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

الثالث للمدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي مؤكدة على الواجب الاخلاقي للملتقى لوضع حد "للدخلاء على مهنة الصحافة".

ويرى أن "التوسع والثورة في عالم الإعلام الإلكتروني الكبيرة"، تستدعي دور الحكومة في تنظيم العمل الإعلامي الإلكتروني من الدخلاء على المهنة، لأن ذلك "بات مس السلم الإجتماعي لعدم التزامه بالمهنية وأخلاقيات العمل الصحفي واللجوء الى الابتزاز".

وقال ايضا "نحن مع تنظيم العمل الإعلامي الإلكتروني وليس تحديده، وهذا لا ينتقص من سقف الحريات ويعزز حجم المسؤولية والقيم الصحفية".

وابرز ما جاء في قانون نقابة الصحفيين، اضافة كلمة (الممارسين) بعد عبارة (سجل الصحفيين) الواردة في المعنى المخصص لتعريف (الصحفي)، وتعريف (المؤسسة الإعلامية) بحيث تشمل كل وسائل الاعلام الصادرة بما فيها المواقع الالكترونية والقنوات الفضائية والاذاعات الخاصة.

وجرى تعديل قانون نقابة الصحفيين ، منذ أن سن في عام 1952، ثلاث مرات بهدف توسيع عضوية النقابة التي أنشئت حصريا للصحفيين العاملين في الصحافة الورقية.

استهدف التعديل الأول لعام 1983 صحفي وكالة الأنباء (بترا) الرسمية، وخصص الثاني، عام 1997، لدائرة الأخبار في مؤسسة الإذاعة والتلفزيون، واللتين نص عليهما التعديل القانوني بالاسم.

وجاء التعديل الثالث لعام 2014 لزاما بعد تعديل قانون المطبوعات والنشر الذي شمل المواقع الإلكترونية الإخبارية.

واعترف قانون النقابة 2014 بالمواقع الإلكترونية الإخبارية وغرف الأخبار في الإذاعات والتلفزيونات كمؤسسات إعلامية، لكنه شدد شروط العضوية فحرم غالبيتهم من عضوية النقابة وبالتالي من ممارسة مهنتهم بشكل قانوني.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وبدأت عمليات الضبط بمنع مؤسسات رسمية من حضور الصحفيين من غير اعضاء النقابة نشاطاتها ومنها مجلس النواب الذي اعلن عن اتخاذ إجراءات تنظيمية فيما يتعلق باعتماد مندوبي وسائل الصحافة والإعلام بهدف تسهيل العمل وتفادي ارباكه.

وبحسب المستشار الاعلامي للمجلس عطاالله الحنيطي فان هذه الإجراءات جاءت تنفيذا لقانون المطبوعات والنشر وقانون نقابة الصحفيين، مشيرا الى أن المجلس تلقى في وقت سابق كتابا من النقابة تطالب فيه مجلس النواب بتطبيق القانون عند اعتماد الصحفيين لدى المجلس بحيث يتم اعتماد اعضاء النقابة فقط.

وأكد الحنيطي أن هذه الإجراءات جاءت تنظيما للعمل المؤسسي الذي نسعى الى تكريسه جميعا وتمتينا للعلاقات بين مجلس النواب والجسم الصحفي ولتسهيل دخول الصحفيين الى المجلس ولضمان حصولهم على الخبر الصحفي من مصدره وبالسرعة المرجوة.

وأعرب بهذا الصدد مركز دافع للحرياتن وحقوق الانسان عن استهجاهن الشديد لطلب مجلس نقابة الصحفيين من رؤساء السلطات التنفيذية والتشريعية بعد التعاون او اعتماد صحفيين من غير اعضاء النقابة ، لتغطية المناسبات والنشاطات الرسمية ، الحكومية والبرلمانية، واصفا الطلب بأنه تحريض واضح وصريح على انتهاك الحريات.

واشار المركز الى أنه كان يجدر بالنقابة أن تكون في طليعة المدافعين عن الحريات الصحفية وحرية التعبير ، لا أن تكون مناهضة للحريات ومحرضة على انتهاكها، معربا عن رفضه واستنكاره واستهجانه قرار النابة.

واعتبر المركز أن مجلس نقابة الصحفيين بطلبه من الحكومة ومجلس الامة حصر التعاون مع الصحفيين المسجلين في النقابة، قد انتهك ابسط قواعد الحريات الصحفية وحق الحصول على المعلومة، ونصب المجلس نفسه وصيا على العمل الصحفي في الأردن.

سيطرة رسمية على الاعلام:

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

رغم التوجهات المعلنة التي تدعو الى الاصلاح السياسي بما في ذلك حرية الاعلام الا أن الدولة تفرض سيطرة مطلقة على الاعلام.

وجاءت السيطرة من خلال القوانين الناظمة للعمل الصحفي التي تفرض عقوبات مشددة على وسائل الاعلام المخالفة بكافة انواعها ، حيث تفرض القوانين عقوبات عديدة بتطبيق نصوص قانونية فضفاضة يتم تكييفها من قبل الأجهزة الرسمية بحق المخالفين.

ويرى الدكتور باسم الطويسي في مقابلة له أن الحكومات بقيت تبرر تدخلها وفرض المزيد من القيود على حريات الإعلام، بضعف المهنية ، واخر هذه المحطات قيود قانون المطبوعات، على حرية الصحافة الالكترونية ، بينما لم تتطور رؤية واضحة لعلاقة الحرية بالمهنية.

ويرى أن حرية الصحافة في الأردن ، ما تزال كما هو الحال في ملف الاصلاح السياسي، ومنذ ربع قرن، تراوح مكانها خطوة الى الامام وخطوة الى الخلف، فيما الاسباب المعيقة هي ذاتها، والمتمثلة في خمسة قيود اساسية: القيود التشريعية ، أزمة الوصول الى المعلومات ، الضغوط ومستوى الاستقلالية في المؤسسات الإعلامية الرسمية، الضعف المهني النسبي والرقابة الذاتية.

الرقابة الرسمية والذاتية:

تمارس السلطة التنفيذية شتى انواع الرقابة على الاعلام من خلال التزامها بتطبيق القوانين لاحكام رقابتها وسيطرتها على الاعلام.

ورغم هذه الرقابة الا ان هناك رقابة ذاتية يمارس الصحفي أو رئيس التحرير والتي تمنع نشر الكثير من المعلومات بدوافع الخوف من المساءلة القانونية.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وبحسب نتائج دراسة نقابة الصحفيين حول مدى تعرض الصحيفة الإعلامية للرقابة، فإن الصحف التي تتعرض للرقابة بدرجة "احيانا" جاءت في المرتبة الأولى، وبنسبة مقدارها (60,7%) ، وفي المرتبة الثانية جاءت الصحف التي تتعرض للرقابة بدرجة "دائما" وبنسبة مقدارها (20,2%)، أما المرتبة الثالثة فقد احتلتها الصحف التي "لا تتعرض" للرقابة وبنسبة مقدارها (19,1%).

اما الجهة التي تمارس الرقابة فتشير الدراسة الى أن "رئيس التحرير" قد جاء في المرتبة الأولى وبنسبة مقدارها (34,4%)، تلاه في المرتبة الثانية الجهة "الذاتية" وبنسبة مقدارها (26,4%)، اما الجات "الرسمية" فقد جاءت في المرتبة الثالثة وبنسبة مقدارها (16,4%)، وجاء في المرتبة الرابعة جهة "مالك المؤسسة الصحفية" وبنسبة مقدارها (14,1%)، تلاه في المرتبة الخامسة الجهات "الأمنية" وبنسبة مقدارها (7,1%)، ظاما المرتبة السادسة فجاءت الجهات "الأخرى" وبنسبة مقدارها (1,3%).

الاعلام الحكومي:

سيطر الاعلام الحكومي على الساحة الاعلامية في الأردن طوال السنوات الماضية فمعظم وسائل الاعلام ناطقة باسم الحكومة بنا في ذلك وسائل الاعلام الخاصة.

وظهرت العديد من الصحف التي لم تكن ضمن الوسائل الناطقة باسم الحكومة الا انها لم تستمر طويلا في الصدور وسرعات ما اغلقت أو تم اخضاعها لسيطرة السلطة التنفيذية مثل صحيفة العرب التي تعثرت لمجرد انها اعتبرت صحيفة معارضة للحكومة وأعيد اصدارها بمستوى لا يليق بسمعتها.

النتائج:

بعد نقد وتحليل القوانين الناظمة للعمل الاعلامي فيي الأردن واثر النظام السياسي على الحريات الاعلامية منذ نشأة الدولة الأردنية وحتى الانتهاء من الدراسة عام 2015، توصل الباحث لعدد من النتائج التالية:

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

1. ان النظام السياسي الأردني لم يختلف عن أي من الأنظمة السياسية في مختلف دول العالم من خلال تعاطيه مع وسائل الاعلام، وكان له دور فاعل ومؤثر في السيطرة على حرية الرأي والتعبير بشتى الوسائل.
2. كانت تحكم العلاقة بين النظام السياسي والاعلام الاحداث والظروف السياسية التي مرت بها الأردن خلال السنوات الماضية من عمرها بدءا من الانتداب البريطاني الذي فرض على الأردن سياساته الاستعمارية والتي شملت التضييق على الاعلام ومراقبته والتأثير عليه بشتى الوسائل لمنعه من الوصول والتأثير على الرأي العام لتنفيذ سياساته الاستعمارية بدون معارضة أو رفض من قبل المواطنين، الحروب التي مرت على المنطقة منها الحرب على فلسطين والعراق واحداث الربيع العربي والحرب على داعش واخرها الحرب على الحوثيين في اليمن، مرورا بالثورات الاحتجاجية التي شهدها الاردت عام 1989 واحتجاجات الربيع العربي.
3. ان قوانين المطبوعات والنشر عملت على تقييد حرية الاعلام بشتى الوسائل ويتبين ذلك من خلال تعدد التعديلات التي اجريت على القانون والتي كانت تستهدف بالدرجة الأولى التضييق على حرية الاعلام تحت عنوان تنظيم العمل الإعلامي.
4. تبين أن الحكومة مارست دورا سلطويا على وسائل الاعلام الرسمية والخاصة وتقييدها بنشر الاخبار الرسمية التي تصدر عن مؤسسات الدولة وعدم السماح لها بانتقاد الاجهزة الحكومية.
5. واجهت الصحافة الأردنية الورقية ازمة مالية كبيرة خلال العامين 2014 و 2015 كان سببها تدخل السلطة السياسية في ادارات الصحف والتدخل في تعيين رؤساء التحرير الذي تسبب في تضخم كوادرها الادارية والصحفية مقابل فرض ضرائب على مدخلات الانتاج ومنع التوسع في الاشتراك في الصحف من قبل اجهزة الدولة وتحديد سعر الاعلان الحكومي بسعر قليل جدا.

التوصيات:

1. عكس دعوات الاصلاح السياسي التي تصدر باستمرار من قبل النظام السياسي على الحريات الاعلامية من خلال ايجاد قوانين ليبرالية تحررية.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

2. اصدار قانون مطبوعات ونشر عصري يطلق الحريات الاعلامية ويمنح الصحفيين حرية صحفية تلبي طموحات وآمال الصحفيين.
3. ايقاف محاكمة الصحفيين استنادا الى قانون محكمة امن الدولة واقتصال محاكمتهم وفقا لما ينص عليه قانون المطبوعات والنشر.
4. تنظيم العمل الصحفي وبخاصة الالكتروني ومنع ممارسة المهنة من غير الصحفيين من خلال تطبيق الزامية العضوية خاصة بعد ظهور حالات تغول كثيرة من قبل ممتهني مهنة الصحافة الذين اساءوا للمهنة من خلال امتهانهم الصحافة للتكسب وابتزاز الاخرين.
5. الاستقرار على مرجعية واحدة للاعلام وهي هيئة الاعلام وعدم انشاء دوائر او مؤسسات اخرى كما حدث اعقاب الغاء وزارة الاعلام.
6. اصدار قرار حكومي يلزم جميع المؤسسات والدوائر الرسمية بالتعاون مع وسائل الاعلام وعدم حجب المعلومات عن وسائل الاعلام والتي هي بالنهاية حق للمواطنين وهو ما يدفع الصحفيين الى استخدام الاساليب غير المشروعة للحصول على المعلومات.
7. اعطاء الناطقين الاعلاميين في المؤسسات والدوائر صلاحية اوسع للتواصل مع وسائل الاعلام وعدم اقتصار التصريحات على المسؤولين، وأن يكون تعيين الناطقين الاعلاميين على اساس الكفاءة المهنية الاعلامية وليس على اسس اخرى.
8. كف يد الحكومة عن التدخل المباشر وغير المباشر بوسائل الاعلام واعطاءها حرية أكبر بعيدا عن سلطة الدولة، وبخاصة وسائل الاعلام الرسمية والخاصة التي تنطق باسم الحكومة.
9. تقدسم الدعم لوسائل الاعلام وبخاصة من حيث الضرائب والاشتراكات.
10. أن يكون لنقابة الصحفيين دورا أكبر في ممارسة ادوارها التي نص عليها قانونها وأن يكون لها تأثير كبير ودور حقيقي في تنظيم عمل الاعلام وتعديل قانونها بما يحد من التوسع في قبول الصحفيين من غير المهنيين.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/06/2023
العدد الحادي عشر: ص.ص205- 258 ISSN:2958-8537 Issue: N11
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

قائمة المراجع:

١/مجلة الدراسات الاعلامية ١٩٨٦ ص٧٤

٢/النجار عماد الوسط في تشريعات الصحافة مكتبه الانجلوا المصرية ١٩٨٥

٣/محمد سيد محمد الاتصال الجماهيري القاهره ١٩٨٥

٤/ابن منظور محمد لسان العرب بيروت دا صادر

٥/الرفاعي احمد حسين مناهج البحث العلمي تطبيقات إدارية واقتصادية عمان دار وائل للنشر ٢٠٠٢

٦/موسى عصام تطور الصحافة الأردنية ١٩٢٠ _ ١٩٩٨

٧/الرحباني عبير شفيق استخدامات الصحافة الإلكترونية وانعكاساتها على الصحف الورقيه في الاردن رساله ماجستير جامعه الشرق الأوسط ٢٠٠٩

٨/حجي شكري الادب في الصحافة الاردنيه في عهد الإمارة ٢٠٠٢

٩/قبراط محمود حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر ٢٠٠٣

١٠/ابو الحمام عزام تأثير العوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية علي صحافة الانتر نت العربية من وجهة نظر المحررين الصحفين ٢٠١١

١١/الجمال محمد راسم الاتصال و الإعلام في الوطن العربي في عصر العولمه القاهره الدار المصريه اللبنانيه ٢٠٠٦

١٢/المسلمي ابراهيم التشريعات الإعلامية قراءة نقدية للأسس الدستورية والقانونية التي تحكم إدارة وسائل الإعلام ٢٠٠٤

١٣/الموسى عصام الضوابط المهنية والأخلاقية الاعلامية لمعالجة جريمة الانحراف في المجتمع العربي

١٤/بني دومي محمد خير السياسية الإعلامية في الاردن دراسة في تطور التشريعات والممارسات الصحافة الفتره ١٩٩٣_٢٠٠٣